الأمم المتحدة

A/C.1/71/PV.17

الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة الحادية والسبعون

اللجنة الأولى

الجلسة **١٧**

الجمعة، ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد صبري بوقدوم . . . . . (الجزائر)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

البنود ٨٩ إلى ١٠٥ من جدول الأعمال (تابع)

مناقشات مواضيعية بشأن مواضيع محددة وعرض مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ما زال لدينا ٤٣ متكلما في قائمة مجموعة الأسلحة التقليدية. غير أنه قبل الاستمرار في قائمة المتكلمين في تلك المجموعة، وفقا للجدول الزمني المعتمد، ستستمع اللجنة الأولى أولا إلى إحاطة إعلامية يقدمها السيد كارستن غاييير، رئيس فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي. ويرد تقرير الأمين العام عن التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي في الوثيقة A/71/172.

وأغتنم هذه الفرصة لأرحب ترحيبا حارا بالسيد كارستن غاييير في هذه الجلسة. وعقب بيانه، ستتحول اللجنة إلى صيغة غير رسمية لمنح الوفود الفرصة لطرح الأسئلة والإدلاء بتعليقات. وبعد ذلك، ستواصل اللجنة الاستماع إلى البيانات بشأن مجموعة الأسلحة التقليدية.

أرحب الآن بالسيد كارستن غاييير وأعطيه الكلمة.

السيد غاييير (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم كثيرا، السيد الرئيس، على دعوتي لتقديم إحاطة إعلامية أمام اللجنة عن فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي. وأود أن أؤكد، في إحاطتي الإعلامية، أنه لا يسعني إلا أن أقدم ملاحظات شخصية وانطباعات شخصية عما قُدم من إسهامات وما جرى من تبادل للآراء حتى الآن. وبالتأكيد، لا تحكم ملاحظاتي مسبقا على النتيجة النهائية لمداولات الفريق. وإذ أن مناقشات فريق الخبراء الحكوميين سرية، فقد شجع ممثل الأمم المتحدة

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)

السامي لشؤون نزع السلاح على التواصل مع الدول غير الممثلة في الفريق لكي تتمكن من التعبير عن مصالح وشواغل عموم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

وأعرب عن تقديري الخاص، من ذلك المنطلق، للفرصة التي أتيحت لي اليوم لتبادل الآراء. لقد اجتمع فريق الخبراء الحكوميين في جولته الأولى من المناقشات في الفترة من ٢٩ آب/أغسطس حتى ٢ أيلول/سبتمبر هنا في نيويورك. ودُعي ٢٥ بلدا إلى ترشيح خبراء، ويسعدني أن أزود الأعضاء الحاضرين بقائمة بالبلدان التي لديها خبراء في الفريق، ولكن لن أتلو أسماءها هنا. إن هذا هو فريق الخبراء الحكوميين الخامس من نوعه. وقد كانت الأفرقة الأربعة السابقة في أعوام ٢٠٠٤/٢٠٠٥ و ٢٠٠٩/٢٠١٠ و ٢٠١٢/٢٠١٣ و ٢٠١٤/٢٠١٥. وولاية الفريق الحالي، كما صاغتها الجمعية العامة في الفقرة ٥ من القرار ٧٠/٢٣٧ هي:

”وبغرض تعزيز الفهم المشترك، دراسة الأخطار القائمة والمحتملة في ميدان أمن المعلومات والتدابير التعاونية الممكن اتخاذها للتصدي لها، وكيفية انطباق القانون الدولي على استخدام الدول لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وكذلك معايير وقواعد ومبادئ السلوك المسؤول من جانب الدول، وتدابير بناء الثقة وبناء القدرات، والمفاهيم المشار إليها في الفقرة ٣ أعلاه، وأن يقدم تقريرا عن نتائج هذه الدراسة إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين“.

وقد أبدى أعضاء الفريق الجدد، في جولتهم الأولى من المناقشات، بأغلبية ساحقة رغبتهم في تعميق أوجه التقدم التي تحققت في الماضي.

تظل التحليلات التي قدمتها الأفرقة السابقة صحيحة. ويود الخبراء الحاليون جعل تقريرهم عملي المنحى بشكل أكبر، والإسهام في تعميم توصيات فريق الخبراء الحكوميين. لقد كان هناك اتفاق واسع النطاق على ضرورة أن ينصب تركيز الفريق على سلوك الدول الذي يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين. وهناك، بطبيعة الحال، الكثير من المسائل الأخرى المطروحة بشأن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أو السياسات العامة المتعلقة بالإنترنت. بيد أن هناك بالفعل محافل أخرى قادرة على التعامل مع تلك القضايا بطريقة أكثر تخصصا ومن خلال المزيد من الخبرة. وعليه، فإن تركيزنا ينصب على سلوك الدولة في سياق السلم والأمن الدوليين.

وبالانتقال إلى فرادى عناصر ولاية فريق الخبراء الحكوميين، أود أن أبدأ بالنظر في القانون الدولي. لقد أكد الخبراء في بداية تبادل وجهات نظرهم، التمييز بين القانون الدولي، ومعايير وقواعد ومبادئ سلوك الدولة المسؤولة غير الملزمة، الذي عرض في تقرير عام ٢٠١٥ (انظر A/70/174). ولاحظ الخبراء أن التوصيات الواردة في هذا التقرير كانت نتيجة لمناقشة دقيقة وجسدت القانون الدولي القائم. ونوقشت العديد من المسائل الأخرى، بما في ذلك السيادة والولاية القضائية، وكذلك حق الدول في التصدي للأفعال غير المشروعة دوليا المرتكبة باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وفيما يخص المعايير والقواعد والمبادئ غير الملزمة للسلوك المسؤول للدول في استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، إتفق الخبراء على إمكانية تحقيق الاستقرار سياسيا. واقترحوا وضع المعايير التي قدمها الفريق في عام ٢٠١٥، وخاصة توضيح الحالات التي تتناول فيها تلك القواعد في الواقع، التزاما يقع على عاتق الدول. وجرى بعض النقاش بشأن كيفية تعزيز معايير الانضمام وكذلك بعض الأفكار بشأن المعايير الإضافية.

وفيما يتعلق بتدابير بناء الثقة، إقترح الخبراء ضرورة أن تقوم الدول أولا، بتنفيذ تدابير بناء الثقة التي يسهل تنفيذها، مثل تدابير بناء الشفافية، بما في ذلك فيما يخص خطط التصدي للحوادث الإلكترونية، ولكن أيضا فيما يخص الهياكل والنظريات

المتعلقة باستخدام الدول لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ورأى الخبراء أنه من الأفضل السعي إلى تطبيق تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي، إلا أنهم رأوا فائدة في التعاون الأقاليمي بشأن بناء الثقة. وأشاروا إلى الحاجة إلى التوعية السياسية، والتدريب وبناء القدرات. وقد تكون الآلية التي تربط المشاركة وبناء الثقة بالمساعدة في التخفيف من آثار حوادث تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مفيدة أيضا.

وقد عقد فريق الخبراء الحكوميين مناقشة متمعقة وغنية بشأن أمن الفضاء الإلكتروني وبناء القدرات. وعلق الخبراء عن العلاقة بين بناء القدرات والسلم والأمن الدوليين؛ وأشاروا إلى ضرورة أن يجسد بناء القدرات الملكية الوطنية. ولم تكن المناقشة حدثا لمرة واحدة بل عملية، وينبغي أن تهدف إلى تحقيق المنفعة المتبادلة. ومع ملاحظتهم أن بناء القدرات يمكن أن يتم من خلال مجموعة متنوعة من الأشكال والمحافل، إقترح الخبراء إشراك طائفة واسعة من أصحاب المصلحة في هذه الأنشطة، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والصناعات المحلية. وكانت هناك ملاحظات بشأن التكاليف المرتبطة بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مع الإشارة إلى أن وجود مستوى ملائم من أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يصب في مصلحة المجتمع الدولي الأوسع نطاقا. وبالنظر إلى قيام العديد من الجهات الفاعلة بتقديم تدريب أمني فيما يخص تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، رأى الخبراء ضرورة تجنب الازدواجية غير الضرورية. وفيما يتعلق بالتنسيق، رأوا أنه قد يكون هناك دور هام للأمم المتحدة.

وبالنظر إلى الأعمال المستقبلية، ناقش الخبراء المعايير التي قد تساعد على صياغة أفكار. ورأوا ضرورة الشمول والشفافية والتوازن، ولكن أيضا ضمان استمرار فرص مناقشة الخبراء، فضلا عن الحاجة إلى ضمان شرعية الدولة العمل على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في سياق السلم والأمن الدوليين. والحاجة إلى رصد تنفيذ المعايير المتفق عليها بالفعل، وتمت أيضا مناقشة تدابير بناء الثقة.

وهذا كل ما أود قوله بشأن جوهر مناقشات الفريق. وستعقد الجولة القادمة من مناقشات فريق الخبراء الحكوميين من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر في جنيف، كما ستعقد المزيد من الاجتماعات في جنيف خلال شهر آذار/مارس، وفي نيويورك في شهر حزيران/يونيه ٢٠١٧. وعلى أساس مناقشات الأسبوع الأولى، وكذلك الإسهامات الخطية التي وردت من عدد من الخبراء، فإنني على ثقة من أننا جميعا نرغب في مواصلة البناء على توافق الآراء الذي حققه أفرقة الخبراء الحكوميين السابقين، والإسهام في عمل الأمم المتحدة بشأن استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في سياق السلم والأمن الدوليين.

وأشكر أعضاء هذه اللجنة على اهتمامهم، وسأحاول بذل أقصى جهدي للرد على أية أسئلة قد تطرح.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر جزيل الشكر السيد كارستين غيير على إحاطته الإعلامية.

سأعلق الجلسة الآن بغية منح الوفود الفرصة لإجراء مناقشة تفاعلية بشأن الإحاطة الإعلامية التي استمعنا إليها خلال جلسة غير رسمية للأسئلة والأجوبة.

عُلّقت الجلسة الساعة ١٠/١٥ واستؤنفت الساعة ١٠/٢٥.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تستأنف اللجنة الآن نظرها في مجموعة الأسلحة التقليدية، وأحث جميع المتكلمين، مرة أخرى، على التفضل بالالتزام بالوقت المحدد بخمس دقائق عند التكلم بالصفة الوطنية وسبع دقائق عند التكلم باسم مجموعة. وستواصل اللجنة استخدام الجهاز الرنان لتذكير الوفود عندما تنتهي المهلة الزمنية المخصصة لهم.

السيد بن مؤمن (بنغلاديش) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد بنغلاديش البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/71/PV.15).

لا تزال بنغلاديش تشعر بالقلق إزاء التداعيات الأمنية الواسعة والآثار الإنسانية الخطيرة للأسلحة التقليدية وانتشارها، فضلاً عن نقلها غير المشروع أو تحويل وجهتها. ونظراً للحجم الهائل للتجارة الدولية في الأسلحة التقليدية وارتباطها بتفاقم النزاعات المسلحة في جميع أنحاء العالم، نعتقد أن المسألة تستحق أن تُراعى في المفهوم الشامل لـ ”الحفاظ على السلام“، الوارد في القرار ٢٦٢/٧٠، الذي اعتمدته الدول الأعضاء في هذا العام لمعالجة الطيف الكامل من منع نشوب النزاعات إلى بناء السلام. ونرى أنه من المنطقي معالجة التهديدات التي يشكلها التدفق غير المشروع للأسلحة والذخائر، على النحو الوارد في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. ونوصي بأن تظلّ اللجنة مدركة لإمكانية إسهام عملها في تحقيق الغاية ١٦-٤ من أهداف التنمية المستدامة بشكل خاص.

إن بنغلاديش دولة طرف في الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وبروتوكولاتها. وكنا أول بلد في جنوب آسيا يصبح طرفاً في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. ولا زلنا الدولة الوحيدة من المنطقة الموقعة على معاهدة تجارة الأسلحة. ونعلق أهمية على مواصلة تعزيز قدرتنا الوطنية على تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ولدينا سجل على صعيد تقديم التقارير إلى فريق الخبراء الحكوميين المعني بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية ونواصل متابعة التطورات الأخرى بما يتماشى مع نموذج الفريق للإبلاغ.

وتوفر الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وبروتوكولاتها منبراً لعقد اجتماعات للمنتجين والمستخدمين الرئيسيين للأسلحة التقليدية وتساعد على تحقيق التوازن بين الضرورات الإنسانية والأمنية، وهو ما يسعى الكثيرون إلى تحقيقه. وأتاح لنا المؤتمر الاستعراضي الخامس للاتفاقية، الذي عُقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، فرصة لتعزيز الحوار الجاري بشأن الإطار القانوني والتنظيمي الدولي المتعلق ببعض الأسلحة التقليدية المتطورة، عملاً بأهداف الاتفاقية ومقاصدها.

وتتطلع بنغلاديش إلى إجراء مناقشات بنّاءة بشأن التوصيات التي قدمها اجتماع الخبراء غير الرسمي المعقود في نيسان/أبريل فيما يخص منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل. وندرك إمكانية التصدي للتحديات التي تطرحها الأجهزة المتفجرة المرتجلة، بما في ذلك استخدامها من قبل الإرهابيين وغيرهم من الجماعات من غير الدول، ضمن نطاق الاتفاقية. وفي هذا العام، قررت بنغلاديش المشاركة في تقديم مشروع القرار بشأن الأجهزة المتفجرة المرتجلة الذي توجه أفغانستان المفاوضات بشأنه. وننتظر الانتهاء من الأعمال الجارية بشأن البروتوكول السادس للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، والذي نعتقد أنه سيساعد على زيادة تطوير نظرنا في اتفاقية الذخائر العنقودية من منظور السياسات.

وتتطلع بنغلاديش إلى الاجتماع الخامس عشر للدول الأطراف في اتفاقية أوتاوا الذي سيُعقد في وقت لاحق من هذا العام لاستعراض التقدم المحرز فيما يتعلق بتنفيذ خطة عمل كارتاخينا. ويساهم حفظة السلام من بنغلاديش، المنتشرون في مختلف حالات ما بعد النزاع، في إزالة الألغام، فيما نواصل، في الوقت نفسه، عملنا في إعداد تشريع لتنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني بدعم من اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

وترحب بنغلاديش بالنتيجة التوافقية للاجتماع السادس للدول لفترة السنتين بشأن برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وتقدر نظر الاجتماع في الآثار

السياساتية والقانونية والتنظيمية المترتبة على المسائل الناشئة المتعلقة بالأسلحة المكونة من وحدات تجميعية والطباعة الثلاثية الأبعاد للأسلحة الصغيرة واستخدام الهياكل المصنّعة من البوليمر وتقنيات التصنيع الجمعي. ونشدد على أهمية تعزيز التعاون الدولي لمساعدة البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في تحسين قدراتها التنظيمية وقدرتها على التعقب، وذلك بالترادف مع هذه التطورات والتحديات الجديدة.

ونقدّر مختلف عروض المساعدة التقنية من الأمم المتحدة وغيرها من الشركاء في التنمية لزيادة تعزيز القدرات القانونية والمؤسسية والتكنولوجية لتيسير انضمامنا في نهاية المطاف إلى المعاهدة والامتثال لها. وبينما نواصل متابعة أعمال مؤتمر الدول الأطراف في المعاهدة بصفة مراقب، نؤكد مجدداً أنه ينبغي إعفاء الدول الموقعة من أي التزامات إضافية تتجاوز الالتزامات التي سبق وأن قطعتها من حيث المبدأ.

السيدة أورويلا أرينالیس (غواتيمالا) (تكلمت بالإسبانية): في البداية، نود أن نعرب عن تأييدنا للبيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/71/PV.15). ونود أيضاً أن ندلي ببعض الملاحظات فيما يتعلق بموضوع المجموعة الحالية بصفتنا الوطنية.

ومكافحة الاتجار بالأسلحة هي أولوية رئيسية بالنسبة إلى حكومتنا. والاتجار غير المشروع بالأسلحة في منطقتنا يؤججه الاتجار المتزايد بالمخدرات والجريمة المنظمة عبر الوطنية، ممّا يقوّض أيضا التنمية والأمن المتعلقين بالسكان. وهذه المشكلة تتجاوز الحدود والبلدان والمناطق. وتسبب أسلحة كهذه مقتل مئات آلاف الناس على الصعيد العالمي في كل سنة، وتؤدي إلى الصراعات، وتفاقم العنف الجنساني، وانعدام الأمن. لهذا السبب، تؤيد غواتيمالا بشدة معاهدة تجارة الأسلحة والسرعة النسبية التي جرى التفاوض بشأن هذه المعاهدة، ودخولها حيز النفاذ، واكتسابها العديد جدا من الموقّعين والدول الأطراف، الأمر الذي لا يدل على أهميتها فحسب، وإنما على الدرجة العالية من التزام المجتمع الدولي بها.

والمعاهدة هذه بلا شك تشكل أحد النجاحات الرئيسية لتعددية الأطراف في السنوات الأخيرة. ومع ذلك، فهي معاهدة حديثة العهد، وبالتالي فإن المؤتمرات التي تعقدها الدول الأطراف تتصف بالأهمية، ولا سيما في السنوات القليلة الأولى، وحاسمة تجاه كفالة فعاليتها. ولقد اتخذ المؤتمر الثاني للدول الأطراف، الذي انعقد في جنيف مؤخرا، قرارات هامة تؤثر تأثيرا مباشرا على تنفيذ المعاهدة.

إن غواتيمالا سرعان ما صدقت على المعاهدة بعد فتح باب التوقيع عليها، إدراكا منها لأحكامها النبيلة والجوهرية. وفي ٢١ تموز/يوليه، أودعنا صك التصديق عليها. ونحن شاركنا بنشاط في المفاوضات المتعلقة بها وفي العملية التحضيرية للمؤتمر الأول للدول الأطراف. وإننا نشغل في الوقت الراهن منصب نائب رئيس المؤتمر الثالث للدول الأطراف، الذي سينعقد في عام ٢٠١٧. ويجب أن نواصل العمل من أجل تنفيذها تنفيذا كاملا، حتى يتسنى لها الاستمرار في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة، وكفالة امتثال بلدان المرور العابر والمصدرين والمنتجين للمعايير ذاتها.

علاوة على ذلك، يكرر وفدي التزامه بالتنفيذ الكامل لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وآليات المتابعة العائدة له. ويجب أن نفسح المجال أمام تطوير هذا الصك الهام بغية كفالة أهميته.

وبخصوص هذه النقطة الأخيرة، ففي حين أن الوثيقة الختامية التي اعتمدها الاجتماع السادس من الاجتماعات التي تعقدها الدول الأعضاء مرة كل سنتين لم تبيّن إحراز الكثير من التقدم في مجال إدراج موضوع الذخيرة، غير أنها بيّنت إصرار عدد كبير من الدول على تعزيز هذا الموضوع في إطار برنامج

العمل. علاوة على ذلك، فإن التقرير الأخير للأمين العام عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (A/71/438) يدرك أن وقف تدفق الأسلحة والذخيرة يمكن أن يكون له أثر فوري على حدة العنف المسلح، وأن استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يتوقف على توفير الذخيرة لها دون انقطاع. ونحن ملتزمون بمواصلة الكفاح من أجل إدراج الذخيرة في برنامج العمل، وسوف نطرح هذا البند في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٨.

وتدين غواتيمالا بشدة استخدام الذخائر العنقودية من قبل أي جهة فاعلة وفي أي ظرف من الظروف. فهو يشكل انتهاكاً للمبادئ المنصوص عليها في القانون الدولي الإنساني. وتؤكد غواتيمالا من جديد التزامها بالاسهام في التنفيذ الفعال لاتفاقية الذخائر العنقودية. وفي هذا الصدد، نرحب باعتماد خطة عمل دوبروفنيك بشأن هذه الذخائر.

أخيرا، نود أن نكرر الاعراب عن قلقنا إزاء استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. فعواقبه الإنسانية مدمرة، والآثار عشوائية. وننوّه بأهمية احترام القانون الدولي الإنساني ومسؤولية الدول عن حماية سكانها المدنيين.

السيدة أوبراين (آيرلندا) (تكلمت بالإنكليزية): أود أن أعلن عن تأييدي للبيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر PV.16/71/A/C.1)، وأن أضيف ما يلي بصفتي الوطنية. وحرصا على الوقت، سأقرأ نسخة مختصرة من بياننا، والنص الكامل سيكون متوفرا على الشبكة الالكترونية.

ترحب آيرلندا بالعديد من الإنجازات الإيجابية التي حققها المجتمع الدولي هذا العام في ما يتعلق بمسائل الأسلحة التقليدية. ونود أن نهنئ السفير كورتني راتراي، ممثل جامايكا، على نتائج الاجتماع السادس من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والسفير بول بيجر، ممثل السويد، على قيادته لفريق الخبراء الحكوميين المعني بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. ونحن نؤيد النتائج المتصلة بالصكوك الهامة للأمم المتحدة، ونتطلع إلى تنفيذها الكامل.

لقد سُرّت آيرلندا بالانضمام إلى فرنسا ومجموعة من ٥٥ دولة بشأن الإعلان الذي صدر أمس عن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونرحب ترحيبا خاصا بالاعتراف الوارد في الوثيقة الختامية للاجتماع السادس من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين وفي الإعلان، ومفاده أن تعزيز مشاركة المرأة وتمثيلها على النحو المجدي في عمليات صنع السياسات والتخطيط والتنفيذ أمر هام للتغلب على العقبات والنجاح في التصدي للتحديات التي تواجهنا.

غير أن التحديات الراهنة المتعلقة باستخدام الأسلحة التقليدية عديدة وآخذة في التزايد. وبينما نجتمع هنا في هذه القاعة، فإن ثمة خسائر فادحة تقع في الأرواح، وأضرارا إنسانية تلحق بالمدنيين، وتدميرا يصيب البنية التحتية المدنية جراء استخدام الأسلحة التقليدية في الصراعات الراهنة. وتعتبر آيرلندا أن استخدام الأسلحة المتفجرة ذات التأثيرات الواسعة في المناطق المكتظة بالسكان هو واحد من أخطر التحديات التي تواجهنا بشأن مسائل الأسلحة التقليدية في هذا الوقت. وقد أثار وزيرنا للشؤون الخارجية، تشارلز فلاناغان، هذه المسألة في بيانه الأخير في الأمم المتحدة (انظر A/71/PV.20)، ونحن ننوّه ونرحب بالاهتمام الذي أولاه لهذه المسألة الأمين العام بان كي – مون، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، فضلا عن الشبكة الدولية التابعة للمجتمع المدني المعنية بالأسلحة المتفجرة.

إن المسألة الملحة تتمثل الآن في استكشاف سبل زيادة الوعي، وتعزيز تطبيق القانون الدولي الإنساني في الجهود المبذولة لمنع وقوع الضرر على المدنيين جراء استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. وترحب آيرلندا أيضا بالنظر في

تلك المسألة خلال المؤتمر الاستعراضي المقبل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. وسوف يوفر المؤتمر الاستعراضي فرصة هامة لتجديد وتنشيط هذا الصك الهام من صكوك القانون الدولي الإنساني. ومرة أخرى، نحث جميع الدول على الانضمام إلى هذه الاتفاقية وبروتوكولاتها.

ويشجعنا الاهتمام النشط الذي أولي لمسألة منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل في إطار الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، ونرحب بالتوصيات التي اعتُمدت بتوافق الآراء في اجتماع الخبراء الذي انعقد في نيسان/أبريل. وتعتقد آيرلندا أن الوقت مناسب الآن لأن ينشئ المؤتمر الاستعراضي فريقا من الخبراء الحكوميين للمضي قدما بهذا العمل الهام.

كما تنظر آيرلندا إلى مسألة الألغام غير الألغام المضادة للأفراد باعتبارها إحدى مسائل الضرورات الإنسانية الملحّة المستمرة. ويعتقد وفد بلدي أن الأحكام المحدودة بشأن الألغام غير الألغام المضادة للأفراد في البروتوكول الثاني المعدل من الاتفاقية لم تثبت أنها كافية لمعالجة الأضرار الإنسانية الناجمة عن استخدام أسلحة كهذه. لذلك، نعتقد أنه ينبغي للدول الأطراف أن تتعامل مع هذه المسألة على مستوى الخبراء لتحديد كيف يمكن للاتفاقية أن تمضي قدما بهذا العمل على أكمل وجه بطريقة شاملة وتعاونية من دون استباق النتائج بأية طريقة، بغية معالجة الأضرار الإنسانية الناجمة عن استخدام الألغام غير الألغام المضادة للأفراد.

واتفاقية أوتاوا واتفاقية الذخائر العنقودية لا تزالان توفران دليلا قويا على قوة العمل المعياري. ونحن نرحب بالإعلان الذي اعتمده الاجتماع الأخير للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية، ونتطلع إلى الاجتماع الذي سيعقد في سانتياغو بشأن اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. ونود أن نشكر شيلي على استضافة هذا الاجتماع، الذي نأمل أن يخطو خطوة هامة أخرى على الطريق إلى تحقيق الهدف الطموح لإعلان مابوتو، ألا وهو إيجاد عالم خال من الألغام بحلول عام ٢٠٢٥.

وبخصوص معاهدة تجارة الأسلحة وهدفها المتمثل في ضبط عمليات نقل الأسلحة غير المشروعة وغير المسؤولة، نحن راضون عن نتائج المؤتمر الثاني للدول الأطراف، ونواصل تشجيع البلدان التي لم تنضم بعد إلى المعاهدة على أن تفعل ذلك. ويسعدنا بشكل خاص اعتماد النموذج الموحد للإبلاغ، الذي نعتبره، إلى جانب تقارير الابلاغ العادية، هاما لتنفيذ المعاهدة بنجاح. ونتطلع إلى إجراء مناقشات إجرائية أقل ومناقشات موضوعية أكثر في العام المقبل.

وفي العام الماضي، وقّع المجتمع الدولي على خطة طموحة وخلاّقة هي خطة التنمية المستدامة (القرار ١/٧٠). وأهداف التنمية المستدامة التي حددها قادتنا شملت انخفاضا كبيرا في الوفيات الناجمة عن الموت العنيف والوفيات المرتبطة بالعنف في كل مكان. وثمة هدف هام آخر لعمل لجنتنا هو تحقيق تراجع كبير في تدفقات الأسلحة غير المشروعة بحلول عام ٢٠٣٠.

وبغية تحقيق هذه الأهداف، يجب علينا جميعا أن نعمل على تعزيز المعاهدات والصكوك القائمة المعنية بالأسلحة التقليدية وجعلها عالمية، بحيث تفي بالغرض وفاء حقيقيا وكاملا.

السيد باليك (الجمهورية التشيكية) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد الجمهورية التشيكية تمام التأييد البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/71/PV.16)، وسأقتصر على إضافة مجرد بضع نقاط بصفتي الوطنية.

ترحب الجمهورية التشيكية بنتائج المؤتمر الثاني للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، الذي انعقد في جنيف خلال آب/أغسطس، وبالنجاح الذي أحرزه.

إن معاهدة تجارة الأسلحة عنصر حاسم في تطوير معايير متفق عليها دوليا للإشراف على التجارة العالمية في الأسلحة

التقليدية، والتي لا تزال تعاني من سوء التنظيم. أما وقد أصبح لدينا الآن الهياكل اللازمة، يتعين علينا أن نحافظ على الزخم وأن نركز على إضفاء الطابع العالمي على المعاهدة وتنفيذها بشكل كامل. وتفخر الجمهورية التشيكية بأن الفرصة قد أتيحت لها للمشاركة بنشاط في أعمال لجنة إدارة المعاهدة، وسنواصل الإسهام من خلال التوعية النشطة وتقديم المساعدة في جميع أنحاء العالم.

وتعرب الجمهورية التشيكية مجددا عن دعمها القوي لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، والتي تنظم إدارة النزاع المسلح وبالتالي تشكل جزءا أساسيا من القانون الدولي الإنساني. وإضفاء الطابع العالمي على اتفاقية الأسلحة التقليدية وبروتوكولاتها يظل من الأولويات القصوى للجمهورية التشيكية. ونتطلع إلى المؤتمر الاستعراضي الخامس، الذي سيُعقد في كانون الأول/ديسمبر من هذا العام. ونعتقد أن المناقشات ستحرز تقدما بل وسيتم اتخاذ قرارات خلاله، لا سيما بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل وربما بشأن الألغام غير الألغام المضادة للأفراد.

وترحب الجمهورية التشيكية بالتقدم الكبير المحرز منذ المؤتمر الاستعراضي الأخير لاتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. وسيتيح الاجتماع الخامس عشر للدول الأطراف في سانتياغو في تشرين الثاني/نوفمبر من هذا العام لنا فرصة كبيرة لتقييم التقدم المحرز والتحديات، ولا سيما في أعمال التطهير ومساعدة الضحايا، ولمناقشة الأولويات لتحقيق أهداف الاتفاقية.

جاء المؤتمر الاستعراضي الأول للاتفاقية بشأن الذخائر العنقودية، الذي عقد في دوبروفنيك في العام الماضي، ليثبت ويبرز مرة أخرى الأهداف النبيلة للاتفاقية، ألا وهي: حظر استخدام وإنتاج وتكديس ونقل الذخائر العنقودية وتطهير الأراضي الملوثة وتدمير المخزونات ومساعدة الضحايا. ونؤكد التزامنا واستعدادنا للمساعدة في التنفيذ السريع للاتفاقية. وفي ذلك السياق، نرحب كثيرا بالهدف الذي حددته مؤخرا الدول الأطراف لتنفيذ التزاماتها الناشئة عن الاتفاقية قبل عام ٢٠٣٠.

في كل عام، تتسبب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها في وفاة وإصابة مئات الآلاف من الأشخاص، بمن فيهم النساء والأطفال. ويؤثر الاتجار غير المشروع بالأسلحة وتكديسها المفرط سلبا على الأمن والاستقرار الإقليميين والدوليين. ويمكن أن تكون الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عاملا مساهما في الإرهاب والجريمة المنظمة، وهي عامل رئيسي في نشوب وانتشار النزاعات وانهيار هياكل الدول. والجمهورية التشيكية لا تزال ملتزمة بالعمل مع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في التصدي لتلك التحديات في إطار برنامج عمل الأمم المتحدة لعام ٢٠١١ لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وفي الوقت نفسه، تواصل الجمهورية التشيكية دعم التدابير الرامية إلى ضمان كفاية وسم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وحفظ سجلاتها بغية تعزيز التعاون في تعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة.

السيد دروبنياك (كرواتيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بتهنئتكم، سيدي الرئيس، على توليكم هذه الرئاسة الهامة. وأطمئنكم وجميع أعضاء المكتب إلى دعم وفد بلدي القوي.

تؤيد كرواتيا تماما البيان الذي أدلى به مراقب الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/71/PV.16) وتود أن تضيف ما يلي بصفتها الوطنية:

لا تزال مسائل نزع السلاح وتحديد الأسلحة تتصدر جدول أعمال كرواتيا. وتلزم الحقائق المعقدة للأمن الدولي جميع الدول بمواصلة تعزيز جهودها بغية العمل على صعيد متعدد الأطراف

وإعادة التأكيد على النتائج الملموسة التي تحققت بالفعل صوب بلوغ أهدافنا المشتركة.

إن مخاطر الاستخدام العشوائي لأسلحة تقليدية معينة وآثارها الضارة واسعة النطاق على السكان المدنيين وعلى المقاتلين تكمن في صميم الأهداف الإنسانية لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. وما زلنا ملتزمين التزاما كاملا بالاتفاقية وبروتوكولاتها الخمسة. والاتفاقية صك قيم متعدد الأطراف، يتيح منبرا يتسم بالمصداقية لمناقشة القضايا الجارية والناشئة. ويكتسي ذلك أهمية خاصة في ضوء التكنولوجيات الجديدة التي تغير ميدان نزع السلاح التقليدي. ومن خلال التعزيز المنتظم للاتفاقية وبروتوكولاتها وضمان أن يكون عملنا المشترك مجديا وأنشطتنا في مجال التوعية مثمرة، لدينا فرصة فريدة للحفاظ على أهمية الاتفاقية بوصفها صكا قويا وهاما للقانون الدولي الإنساني وتحديد الأسلحة.

ونشعر بالقلق العميق إزاء استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالمدنيين، لأنها تتسبب في أضرار ودمار على نطاق واسع ولها آثار بعيدة المدى. والنزاعات المسلحة في سورية واليمن، حيث يتواصل استخدام تلك الأسلحة يوميا، إنما تبرز الحاجة الملحة لأن يبذل المجتمع الدولي كل جهد ممكن لتعزيز حماية المدنيين في حالات النزاع وتحسين الامتثال للقانون الدولي الإنساني. وفي هذا الصدد، تدرك كرواتيا وتتشاطر تماما الشواغل التي أعرب عنها الأمين العام ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة ومنظمات المجتمع المدني وعدد من الدول.

إن اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام تنص على مجموعة قواعد صارمة، تحظر هذه الأسلحة اللاإنسانية وتُعتبر عاملا حاسما في تعزيز القانون الدولي الإنساني. وقد كانت كرواتيا ولا تزال مؤيدا قويا لذلك الصك الدولي المنقذ للأرواح منذ بدايته، وما زلنا ملتزمين بدعم الجهود الرامية إلى تحقيق أهداف الاتفاقية. وكبلد لا تزال مناطق من إقليمه ملوثة بالألغام، تدرك كرواتيا تماما أن تلك الأسلحة تشكل تهديدا لسبل العيش اليومي للناس.

ولذلك، ما زلنا نشعر بقلق عميق إزاء المعلومات التي تفيد بأن الألغام المضادة للأفراد لا تزال تُستخدم من جانب الدول خارج نطاق الاتفاقية والجهات من غير الدول في جميع أنحاء العالم. وندين بشدة هذه الأعمال، التي تسبب ضررا إنسانيا لا يمكن إصلاحه. ولذلك، فإننا نرى أن استخدام الألغام المضادة للأفراد ليس مقبولا على الإطلاق لا من جانب أي طرف ولا تحت أي ظرف من الظروف. وإذا حدث أن استُخدمت بالفعل، يجب محاسبة المسؤولين عن ذلك وفقا للتشريعات المطبقة السارية.

تجري مناقشات غير رسمية بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل في إطار الاتفاقية منذ ثلاث سنوات. واستنادا إلى تلك المناقشات، لدينا الآن فهم أفضل لمنظومات الأسلحة هذه؛ ومع ذلك لا تزال هناك العديد من التساؤلات، بما في ذلك تساؤلات تطرح شواغل أخلاقية وقانونية وتشغيلية وتقنية وسياسية أساسية. وبالنسبة لكرواتيا، فإن السؤال الرئيسي هو ما إذا كانت تلك التكنولوجيات الجديدة ستكون متوافقة مع قواعد القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك قواعد التمييز والتناسب والضرورة العسكرية. وينبغي أيضا دراسة آثارها المحتملة على حقوق الإنسان وامتثالها للقانون الدولي لحقوق الإنسان. إن مبدأ التحكم البشري الفعلي يكتسي أهمية محورية، لأننا نعتقد أن المسؤولية النهائية ينبغي أن تكون في أيد بشرية.

وإذ نضع في اعتبارنا طابع النزاعات المعاصرة، فإننا مصممون في التزامنا على تعزيز اتفاقية الذخائر العنقودية والترويج لتحقيق عالميتها. وهذا أمر ضروري، لأننا نواجه أسلحة عشوائية وغير موثوقة تسبب إصابات بشرية لفترة طويلة بعد انتهاء النزاعات. ونشير، بفخر وأمل، إلى أن المؤتمر الاستعراضي الأول للاتفاقية

بشأن الذخائر العنقودية عُقد في العام الماضي في دوبروفنيك، بكرواتيا، حيث اعتمدت وثائق هامة. وأكد إعلان دوبروفنيك السياسي مرة أخرى التزام جميع الدول التي انضمت إلى الاتفاقية بالقضاء على هذه الأسلحة اللاإنسانية، وقد حددت خطة عمل دوبروفنيك إجراءات وتدابير ملموسة لتحقيق ذلك الهدف النبيل.

ونرحب ترحيبا حارا بالإعلان السياسي الذي اعتمد خلال الاجتماع السادس للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية، تحت القيادة القديرة لمملكة هولندا، والذي يدين أي استخدام للذخائر العنقودية من قبل أي جهة فاعلة ويحدد تاريخا نهائيا للوفاء بالالتزامات بموجب الاتفاقية.

لا يزال يساورنا القلق إزاء أي حالات استعمال للذخائر العنقودية، ولا سيما مع مراعاة ورود تقارير جديدة بشأن استمرار وزيادة استخدام الذخائر العنقودية في سورية خلال الأشهر الأخيرة، فضلا عن التقارير السابقة المتعلقة باستخدام هذه الأسلحة في ليبيا، والسودان، وأوكرانيا، واليمن. ونكرر مناشدتنا جميع الدول المعنية أن تمتنع تماما عن استخدام الذخائر العنقودية وتوضح بطريقة مفتوحة وشفافة للادعاءات المتعلقة باستخدام هذه الأسلحة.

وندعو مرة أخرى، جميع الدول التي لم تنضم بعد إلى الاتفاقية إلى أن تضم صوتها إلى العدد الهائل من الدول التي اعترفت فعلا بأخطار هذه الأسلحة للإعراب عن تضامنها مع الضحايا والمساعدة على القضاء على هذا السلاح اللاإنساني.

السيدة دلفيور (سويسرا) (تكلمت بالإنكليزية): إن الأسلحة التقليدية هي الأدوات الرئيسية لارتكاب أعمال العنف، المستخدمة في النزاعات المسلحة اليوم. وتؤدي إلى وقوع أعداد لا تعد ولا تحصى من الضحايا، وتلحق الضرر بالبنية التحتية، وتسهم إسهاما مباشرا في تشريد ملايين الأشخاص. ويجعلها ذلك عقبة أمام تحقيق التنمية وتحديا رئيسيا فيما يتعلق بتنفيذ القانون الإنساني الدولي والتقيد به. ويشكل فرض ضوابط على نقل تلك الأسلحة في المناطق المنكوبة بالعنف والصراع، أحد السبل لمعالجة هذه الحالة. وتؤدي معاهدة تجارة الأسلحةدورا أساسيا في هذا الصدد.

وترحب سويسرا بالقرارات المتخذة خلال المؤتمر الثاني للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة. وتم اتخاذ عدد من القرارات الإدارية والإجرائية التي وحدت تطبيق المعاهدة. وبوسع الدول الأطراف الآن التركيز بشكل أكبر على مضمونها. إن إضفاء الطابع العالمي على المعاهدة هدف رئيسييسهم في تحقيق أهداف المعاهدة وأغراضها. ويرحب وفد بلدي بإنشاء فريق عامل مخصص لهذا الموضوع. وندعو جميع الدول الأعضاء إلى التصديق على المعاهدة و/أو الامتثال لها.

و التنفيذ الفعال لأحكام المعاهدة ضروري أيضا. وسيتطلب ذلك وضع نهج مشترك لتطبيق أحكامها الرئيسية. وسيقوم الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال لمعاهدة تجارة الأسلحة بدور هام في هذا الصدد. وأخيرا، يشكل صندوق معاهدة تجارة الأسلحة الاستئماني للتبرعات، صكا هاما للمساعدة الدولية لدعم تنفيذ المعاهدة، وهي صك تعتزم سويسرا دعمه.

ويستلزم العمل على حل المشاكل الإنسانية أيضا اتخاذ تدابير بشأن الطريقة التي تستخدم بها الأسلحة التقليدية في النزاعات. وفي هذا الصدد، تكتسي حماية المدنيين في إطار النزاع المسلح واحترام القانون الإنساني الدولي، أهمية حاسمة. ونشعر بالقلق بصفة خاصة إزاء الاستخدام العشوائي وغير المتناسب للأسلحة التقليدية والذخائر المتفجرة من الجهات الفاعلة من الدول ومن غير الدول، لا سيما في المناطق التي يتركز فيها المدنيون. ويجب احترام التزامات القانون الإنساني الدولي، في جميع الأوقات وفي جميع الظروف.

وترى سويسرا أن تصنيع ونقل والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وتكديسها وإساءة استعمالها، تمثل تهديدا أمنيا وإنسانيا فريدا. وتؤيد سويسرا

تأييدا تاما البيان المتعلق بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الذي سيدلي به ممثل فرنسا.

وتود سويسرا التأكيد على ضرورة مواصلة التصدي لمسألة الإدارة الآمنة للذخائر. وتقع مخزونات الذخائر التي تدار بشكل غير مناسب بانتظام في الأيدي الخطأ، وتؤدي إلى تأجيج النزاعات المسلحة وأعمال العنف. وبالإضافة إلى ذلك، وقعت انفجارات عرضية خلال الأعوام الـ ١٠ الماضية، في مستودعات الذخائر في المتوسط كل أسبوعين، متسببة في قتل وإصابة العمال أو الأشخاص الذي يعيشون بالقرب منها. إن الإدارة المناسبة للذخائرتشكل استجابة لتلك التحديات الإنسانية والأمنية. وفي هذا السياق، ستنظم سويسرا في جنيف يومي ٨ و ٩ كانون الأول/ديسمبر حلقة عمل دولية بشأن الإدارة المأمونة والآمنة للذخائر. وهي مفتوحة لجميع الدول الأعضاء، وتعتبر بمثابة متابعة للاجتماع الاستشاري الدولي الذي عقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. ونوجه دعوة إلى جميع الحاضرين هنا اليوم.

ومن المرجح أن تؤدي التطورات التكنولوجية إلى وسائل وأساليب قتال جديدة. ويجب أن تكفل الدول امتثال هذه النُظم الجديدة للقانون الدولي ويجب أن تقوم بتنظيمها إذا لزم الأمر. إذا كانت التطورات السريعة في مجال الذكاء الاصطناعي والروبوتات، إيجابية، تتطلب زيادة دمجها في نُظم الأسلحة اهتماما خاصا للغاية، ورصدا من جانب المجتمع الدولي. وكشفت المناقشات بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل، عن وجود توافق واسع في الآراء بين الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة، مفاده أن القانون الدولي ينطبق على جميع نُظم الأسلحة، بما فيها منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل، ويجب احترامه في جميع الظروف. ويجب أن تحدد الاتفاقية الآن القانون الدولي الساري المفعول، ولا سيما بشأن الأحكام المحددة للقانون الإنساني الدولي وتلك المتعلقة بفحص نُظم أسلحة جديدة أو بشأن مسألة المسؤولية.

وترحب سويسرا بالتوصيات التي قدمها اجتماع الخبراء بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل في شهر نيسان/أبريل ٢٠١٦، وتأمل أن ينشئ المؤتمر الخامس لاستعراض اتفاقية الأسلحة التقليدية، فريقا من الخبراء الحكوميين بولاية قوية لكي يضطلع بالعمل المستقبلي.

السيدة روبل (فرنسا) (تكلمت بالفرنسية): سأدلي بنسخة مختصرة من بياني؛ ويمكن الاطلاع على النص الكامل على شبكة الإنترنت.

تؤيد فرنسا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/71/PV.16). وأود أن أدلي بالتعليقات الإضافية التالية.

إن الأسلحة التقليدية لا تزال تمثل تحديا رئيسيا للأمن في جميع مناطق العالم. كما هو الحال في العديد من المناطق الأخرى، لا يوجد رد واحد، ولكن سلسلة من التدابير المحددة والمكيفة والمتسقة التي يجب أن يكون هدفها تعزيز الأمن الدولي، مع مراعاة الشواغل الأمنية لكل تعود بالنفع على الجميع. وقد أظهرت السنة الماضية أن العمل الدولي في مجال الأسلحة التقليدية يجب أن يراعي الآن بشكل متزايد خطر حيازة واستخدام الجماعات الإرهابية لها. وفرنسا، شأنها شأن البلدان الأخرى، قد عانت للأسف بشكل مأساوي من ذلك.

ولا يزال الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، يغذي الصراعات ويفاقم العنف المسلح وكذلك يؤدي إلى تغذية الإرهاب والجريمة المنظمة. ويشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين. إن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هي اليوم التي تقتل أكبر عدد من الناس في جميع أنحاء العالم. ويعد برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، أداة ضرورية في هذا الصدد. ولا يزال يشكل حجر الزاوية في جهودنا. وسيتيح مؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز

في تنفيذ برنامج العمل، الذي سيعقد في عام ٢٠١٨، فرصة لتقييم الإجراءات التي أجريت حتى الآن، ولكن أيضا التطلع إلى المستقبل والعمل على تعزيز فعالية وتماسك إجراءاتنا. ولن تدخر فرنسا، بصفتها الرئيس المعين للمؤتمر الثالث لاستعراض برنامج العمل، جهدا وسنعمل مع جميع الوفود لكفالة نجاح هذا المؤتمر.

ولا يمكننا التغلب على هذا التحدي، إلا من خلال العمل معا. ولهذا السبب، إتخذت فرنسا مبادرة إقترحت من خلالها، في سياق الذكرى السنوية الخامسة عشرة لبرنامج العمل، إعلانا سياسيا بشأن موضوع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويهدف الإعلان إلى زيادة إبراز هذه المسألة، ولكن أيضا، وقبل كل شيء، إلى تحديد مجالات الجهد المشترك. فبعضها تجاوز برنامج العمل، ولكن يجب اعتبارها مكملة لها بغية تعزيز اتساق أعمالنا.

وسيعقد المؤتمر الاستعراضي للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة في شهر تشرين الثاني/نوفمبر. ويمثل تطرق الدول الأطراف في الاتفاقية إلى مسألة منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل، التي اقترحتها فرنسا في عام ٢٠١٣، تطورا هاما في سياق الاتفاقية. وتشجع فرنسا الحوار بشأن التحديات المتعلقة بتلك المنظومات في المستقبل، وتأمل في أن يتمكن المؤتمر الاستعراضي المقبل من الاتفاق على إنشاء فريق خبراء حكوميين يُكلف بولاية استكشاف هذا الموضوع.

إن خطر الأجهزة المتفجرة المرتجلة هو من بين الشواغل العالمية التي تؤثر على جميع المناطق. ويجب على المجتمع الدولي التعبئة بشأن هذه المسألة. وأدى أول قرار في اللجنة الأولى بشأن الأجهزة المتفجرة المرتجلة، والمتخذ بتوافق الآراء في العام الماضي، إلى تحديد الالتزام. وينبغي أن يشكل القرار مبدأ توجيهيا لعمل المجتمع الدولي. ومن المهم أن يكون العمل بشأن الأجهزة المتفجرة المرتجلة، على المستويين السياسي والعملي على السواء، متماشيا بصفة عامة مع جهود المجتمع الدولي للتقيد بروح القرار. وفرنسا ملتزمة التزاما كاملا بمعالجة هذه المسألة في الاتفاقية من خلال تنسيق عمل فريق الخبراء المعني بالأجهزة المتفجرة المرتجلة، وهي على أهبة الاستعداد لمواصلة العمل بشأن هذه الأجهزة خلال الدورة الاستعراضية المقبلة للاتفاقية.

وقد سعينا في عام ٢٠١٦ إلى تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة. وأتاح المؤتمر الثاني للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة إنشاء إطار قوي للمناقشات الموضوعية، بما في ذلك بشأن تنفيذ المعاهدة. وبطبيعة الحال، فإن فرنسا ستسهم في تلك الجهود. وفي تلك المناقشات، يجب ألا نغفل عن هدفنا المتمثل في جعل المعاهدة معيارا عالميا بصورة كاملة. ويجب أيضا ألا نغفل الظروف المميزة لكل دولة طرف أو الحاجة إلى العمل من أجل التقريب بين الممارسات الوطنية لتحقيق الهدف المشترك الذي حددته المعاهدة.

وأخيرا، أود أن أغتنم هذه الفرصة لتسليط الضوء على انتهاء فرنسا خلال عام ٢٠١٦ من تدمير مخزوناتها من الذخائر العنقودية، وذلك قبل سنتين من الموعد النهائي المحدد بموجب الاتفاقية بشأن الذخائر العنقودية. وفرنسا ملتزمة التزاما كاملا بتلك الاتفاقية وكذلك باتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. وتعمل فرنسا بنشاط فيما يخص هذه المسائل وستواصل القيام بذلك.

السيد كوين (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): إن واقع الحياة اليومي للكثير من الناس في العديد من البلدان هو الخوف والمعاناة والموت والدمار والفوضى الاقتصادية، وهي أمور ناجمة عن الاتجار غير القانوني بالأسلحة التقليدية وسوء إدارتها وإساءة استخدامها. وتفادي عدم الاستقرار وتعزيز الأمن والتنمية الاقتصادية، ولا سيما في منطقة آسيا والمحيط الهادئ التي ننتمي إليها، هما من الأولويات العليا بالنسبة لأستراليا.

ونشجع الدول على مضاعفة جهودها الرامية إلى تعميم وتنفيذ الصكوك الدولية في مجال الأسلحة التقليدية. وتظل

أستراليا ملتزمة التزاما قويا بتعزيز معاهدة تجارة الأسلحة. ونشجع الدول التي لم تصدق بعد على معاهدة تجارة الأسلحة أو لم تنضم إليها على القيام بذلك. وخلال العام القادم، بوصفنا أحد نواب رئيس المعاهدة، سنركز على تحقيق عالمية الاتفاقية وتنفيذها في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. ومنذ المؤتمر الأول للدول الأطراف، دعمت أستراليا حلقات عمل بشأن المعاهدة، عُقدت في فيجي وجزر سليمان وكمبوديا وتايلند، ومؤخرا في ساموا، في الشهر الماضي.

وتعمل أستراليا بنشاط أيضا لتعزيز الجهود الأخرى الرامية إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وسوء إدارتها. وقد عملنا بجد من أجل الإسهام في التوصل إلى نتائج قوية بتوافق الآراء خلال هذا العام في الاجتماع السادس من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، ونحن ملتزمون بتعزيز برنامج العمل خلال مؤتمره الاستعراضي الثالث في عام ٢٠١٨. وينبغي مواصلة النظر في التكامل بين برنامج العمل ومعاهدة تجارة الأسلحة في ذلك المؤتمر. ويسرنا أيضا دعم مبادرة فرنسا المتعلقة باعتماد إعلان بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في دورة الجمعية العامة هذه.

إن أستراليا من الجهات المانحة الرئيسية لمرفق صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لدعم التعاون في مجال تنظيم الأسلحة، الذي نظر بالأمس في ٦٠ طلبا مقدمة من منظمات تسعى للحصول على تمويل لدعم مبادرات تنظيم الأسلحة التقليدية في العالم.

تولت الرئاسة نائبة الرئيس، السيدة أريناليس (غواتيمالا).

ويصادف هذا العام الذكرى السنوية العشرين للإصلاح الشامل للتشريعات الأسترالية الخاصة بالأسلحة، المسمى الاتفاق الوطني للأسلحة النارية، والذي جاء التوصل إليه في أعقاب حادث إطلاق نار جماعي وقع في بورت أرثر في تسمانيا في عام ١٩٩٦. وقد أسهم ذلك الاتفاق، إلى جانب فرض ضوابط حدودية قوية، في انخفاض معدلات العنف المسلح في أستراليا مقارنة بالكثير من أنحاء العالم. ولدى أستراليا أدلة دامغة على أن وجود عدد أقل من الأسلحة المتداولة يخفض حالات الوفيات والإصابات المتصلة بالأسلحة، ويزيد من السلامة والأمن.

ولا تزال أستراليا ملتزمة بمكافحة الألغام ودعم تنفيذ اتفاقية الذخائر العنقودية واتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد والبروتوكول الخامس المتعلق بمخلفات الحرب من المتفجرات والملحق بالاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. ونحن نقدم تمويلا كبيرا لأنشطة دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام في العراق وفي مناطق أخرى. والتزمنا أيضا بتخصيص ٩ ملايين دولار أخرى على مدى خمس سنوات لبرنامجنا الطويل الأجل الخاص بالإجراءات المتعلقة بالألغام في كمبوديا. وما برحنا ندعم وحدتي دعم تنفيذ اتفاقية حظر الألغام واتفاقية الذخائر العنقودية، فضلا عن الجهود الدولية الرئيسية لإزالة الألغام.

وهناك الكثير مما ينبغي عمله لتحقيق أهداف استكمال جهود التطهير وتدمير المخزونات بحلول عامي ٢٠٢٥ و ٢٠٣٠، وفقا لاتفاقيتي حظر الألغام والاتفاقية بشأن الذخائر العنقودية، تباعا. وعلاوة على ذلك، ستظل احتياجات ضحايا هذه الذخائر قائمة لفترة طويلة بعد ذلك. ويجب على الدول المتضررة والدول المانحة بالتالي اتخاذ تدابير لضمان استدامة مساعدة الضحايا. ويسر أستراليا أنها تعكف على وضع إرشادات للدول بشأن التصدي لهذا التحدي، بما في ذلك من خلال دورها كمنسق للتعاون والمساعدة فيما يخص اتفاقية الذخائر العنقودية.

وتوفر الاجتماعات السنوية ومؤتمرات استعراض اتفاقية حظر الألغام واتفاقية الذخائر العنقودية والاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة فرصا حيوية لضمان استمرار الزخم ذي الصلة

بتلك الاتفاقيات. وإدارة هذه الاتفاقيات لا تكلف مبالغ طائلة. ولذلك، نحث جميع الدول الأطراف المتأخرة في دفع ما عليها من مستحقات إلى تسوية ديونها. وعلاوة على ذلك، فإننا نشجع أيضا، بصفتنا منسق رعاية اتفاقية حظر الألغام، الدول الأطراف التي يمكنها ذلك على الإسهام في برامج الرعاية، بحيث تتمكن جميع الدول الأطراف من حضور المؤتمرات ذات الصلة.

وأخيرا، نشجع جميع الدول الأعضاء على المشاركة في تقديم مشروع القرار بشأن منع أنشطة السمسرة غير المشروعة ومكافحتها (A/C.1/71/L.9)، الذي قدمته أستراليا وجمهورية كوريا، ومشروع القرار المتعلق بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع (A/C.1/71/L.68)، الذي قدمته أفغانستان وفرنسا وأستراليا.

السيد عبد السلام (الجزائر): تؤيد الجزائر تماما البيانين اللذين أدلى بهما ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز، وممثل نيجيريا باسم مجموعة الدول الأفريقية (انظر A/C.1/71/PV.15).

فيما يتعلق بالمناقشة المواضيعية بشأن الأسلحة التقليدية، يود وفد بلدي أن يشدد على أن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لا يزال يشكل عاملا في تفاقم العنف المسلح ويؤدي إلى عواقب إنسانية واجتماعية واقتصادية مدمرة. وعلاوة على ذلك، لا تزال تلك الأسلحة تهدد السلام والأمن والاستقرار في العديد من البلدان والمناطق، ولا سيما في أفريقيا. وفي هذا السياق، نظرا للصلات الوثيقة بين شبكات الجريمة المنظمة والاتجار بالمخدرات والتهريب وبين الجماعات الإرهابية والاعتراف بذلك كحقيقة واقعية، فقد ظلت هذه الشبكات تمثل دائما شاغلا رئيسيا للمجتمع الدولي.

ولا تزال الجزائر تولي أولوية كبيرة لتأمين حدودها ضد الشبكات المنظمة للاتجار بالأسلحة والمخدرات والبشر، ولا تدخر جهدا لتفكيك تلك الشبكات الإجرامية. كما أنها تسهم إسهاما هائلا في مكافحة آفة الإرهاب المتزايدة، لا سيما في منطقة الساحل. وبالإضافة إلى ذلك، قام بلدي بتكييف قوانينه ولوائحه بشأن هذه المسائل.

واستنادا إلى الخبرة الوطنية للجزائر، فإنها تؤكد مجددا أن برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي للتعقب يظلان يكتسيان أهمية بالغة، وأنه ينبغي تنفيذهما بطريقة متوازنة وشاملة. وكما ينص برنامج عمل الأمم المتحدة، فإن التعاون والمساعدة على المستويات دون الإقليمية والإقليمية والدولية هما أمر ضروري لضمان المراقبة الفعالة للحدود، وبالتالي القضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي هذا الصدد، لا تزال الجزائر تؤيد بقوة جميع أشكال مبادرات المساعدة والتعاون المتخذة على الصعيد الإقليمي.

وفي هذا الإطار، يشارك بلدي أيضا مع بلدان منطقة الساحل في اتخاذ تدابير للتعاون في المجال الأمني ووضع برامج للمساعدة التقنية، بما في ذلك تدريب موظفي الأجهزة الأمنية والجمركية لتمكين تلك البلدان من تطوير قدراتها التقنية والتشغيلية في الميدان.

وبالمثل، أبرمت الجزائر اتفاقات تعاون مباشرة أو غير مباشرة تتصل بالاتجار غير المشروع بجميع أنواع الأسلحة. ونعتقد اعتقاداً راسخاً بأن تأمين ما يكفي من المساعدة من البلدان المتقدمة النمو والأمم المتحدة والمنظمات الدولية يمكن أن يسهم إسهاماً كبيراً في تعزيز قدرة بلدان الساحل على مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وبالتالي تفكيك شبكات الاتجار المنظمة بالأسلحة والجماعات الإرهابية.

وفي هذا السياق، وبناء على الاختتام الناجح للاجتماع السادس للدول لفترة السنتين بشأن تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، يتطلع وفد بلدي إلى مزيد من الإجراءات للقضاء على

الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تمهيداً للمؤتمر الاستعراضي الثالث، المقرر عقده في ٢٠١٨.

وتود الجزائر أن تؤكد أهمية الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة. إن انضمامنا إلى ذلك الصك الدولي وتصديقنا في عام ٢٠١٥ على بروتوكولاته الثلاثة يؤكّد مرة أخرى التزامنا بالتعاون الدولي الذي لا غنى عنه لضمان السلام والأمن الجماعي، استناداً إلى مبادئ ميثاق الأمم المتحدة. كما يعبّر عن إيماننا بالتوكيد على المبادئ والأهداف الإنسانية التي تتضمنها الاتفاقية. بيد أن المعاناة التي تتسبب بها الألغام المضادة للأفراد لا تزال مشكلة حقيقية في العديد من البلدان، بما فيها الجزائر. وفي هذا السياق، يلتزم بلدي التزاماً كاملاً بالوفاء بموعده النهائي عام ٢٠١٧ لإزالة الألغام، وقد مكنتنا مشاركتنا من بلوغ معلَم رئيسي.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لتشجيع جميع الدول الأطراف على التغلب على التحديات المتبقية فيما يتعلق بالاتفاقية، ولا سيما بالعمل معاً للمساعدة والتعاون فيما بينها بشأن مشاريع إزالة الألغام ومساعدة الضحايا، مشيراً إلى أن الاجتماع الخامس عشر للدول الأطراف، الذي سيعقد هذا العام في سانتياغو، سيتضمن دورة خاصة بشأن تعزيز التعاون الدولي من أجل الإسراع بالتنفيذ. وفي حين يتعيّن أن يستمرّ عملنا بشأن تنفيذ الاتفاقية لعدة سنوات، ينعقد الاجتماع الخامس عشر في وقت ينخفض فيه عدد الضحايا، وهذا مؤشر على أن الاتفاقية تحقق أهدافها بفعالية حتى لو توجّب عمل الكثير قبل انتهاء مهمتنا.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثل فنلندا، الذي سيعرض مشروع القرار A/C.1/71/L.29.

السيد سُوير (فنلندا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد فنلندا البيان الذي أدلى به في وقت سابق المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/71/PV.15). وسوف تسلط ملاحظاتي الضوء على بعض القضايا ذات الأولوية بالنسبة لفنلندا.

إن التدفقات غير المشروعة وغير المسؤولة للأسلحة والأسلحة التقليدية تشكل أحد أكبر التحديات التي نواجهها اليوم. فكثير من النزاعات المسلحة لا تعرف الحدود. وبات المدنيون، بمن فيهم النساء والأطفال، يُستهدفون بشكل متزايد. وفي ضوء ذلك، انضمت فنلندا إلى الإعلان بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الذي أعدته فرنسا، ونتشاطر هدف إيلاء الاهتمام الواجب بهذا الموضوع خلال مناقشة هذا العام.

إن معاهدة تجارة الأسلحة هي الصك التاريخي الذي يوفر معايير دولية فعالة لتنظيم الاتجار بالأسلحة التقليدية، مما يجعله أكثر مسؤولية وشفافية. كما تتضمن مفهوم الأعمال الخطيرة للعنف الجنساني، فضلاً عن حقوق الإنسان واحترام القانون الإنساني، بوصفها عوامل ينبغي أخذها بعين الاعتبار عند إجراء تقييمات التصدير. لقد رحبت فنلندا بالنتيجة الناجحة للمؤتمر الثاني للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، الذي عقد في جنيف في آب/أغسطس. وانتخب المؤتمر فنلندا رئيساً للمعاهدة لمدة سنة واحدة، وتنتهي فترتها في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ في المؤتمر الثالث للدول الأطراف.

وهناك عنصران أود أن أؤكد عليهما في عملنا في المستقبل. الأول هو دور التنفيذ الوطني، والثاني هو عالمية المعاهدة. إن التنفيذ تحد حقيقي. وهو يشمل تعزيز القوانين والأنظمة الوطنية فضلاً عن آليات الإنفاذ. وينبغي أن يسهم كل ذلك في الهدف النهائي، وهو تجارة بالأسلحة تتسم بمسؤولية أكبر. وينبغي لنا أيضاً التصدي لانتشار الأسلحة إلى مستخدمين نهائيين غير مقصودين.

إن إحدى مهام الرئاسة هي تعزيز عالمية المعاهدة. وبما أن المعاهدة جديدة نسبياً، فقد كانت ناجحة بالفعل. وقد سمعنا إشارات إيجابية من البلدان التي هي في طور التصديق عليها. ونود أيضاً أن ندعو الدول التي لم تفعل ذلك بعد إلى

التصديق على المعاهدة أو قبولها أو إقرارها أو الانضمام إليها، وفقاً للإجراءات الدستورية لكل منها.

قدمت فنلندا مشروع القرار السنوي بشأن معاهدة تجارة الأسلحة إلى اللجنة الأولى في دورة هذا العام (A/C.1/71/L.29)، ونحن ممتنون لكل الدعم الذي تلقيناه خلال المشاورات بشأن مشروع القرار. ونشكر الوفود التي سبق لها أن شاركت في تقديم مشروع القرار ونشجع الآخرين على الانضمام قبل البت فيه الأسبوع القادم.

وترحب فنلندا بنجاح الاجتماع السادس للدول بشأن برنامج العمل المتعلّق بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، الذي عقد في حزيران/يونيه. وتوفّر الوثيقة الختامية الهامّة للاجتماع أساساً جيداً لمواصلة العمل بشأن برنامج العمل قبل المؤتمر الاستعراضي القادم، الذي سيعقد في ٢٠١٨. وقد سرّنا بشكل خاص أن نرى القضايا الجنسانية والصلة بين تجارة الأسلحة غير المشروعة والتنمية المستدامة تتمثّل على النحو المناسب في الوثيقة الختامية.

وفيما يخص المواضيع الهامة الأخرى في جدول أعمال هذه المناقشة المواضيعية، أود أن أضيف أن فنلندا ملتزمة التزاماً قوياً بالاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وبروتوكولاتها. فالاتفاقية جزء هام من الآلية الدولية لنزع السلاح. وسيتيح المؤتمر الاستعراضي الخامس للاتفاقية فرصة لمواصلة معالجة القضايا القديمة والناشئة على السواء. ومن المهم ضمان أن تبقى الاتفاقية مواكبةً للتطورات في الأسلحة التقليدية. وتؤيد فنلندا بقوة التوصيات التي قدمها فريق الخبراء بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل، بما في ذلك إنشاء فريق من الخبراء الحكوميين تحت رعاية الاتفاقية. وترحب فنلندا أيضاً بالإعلان السياسي بشأن الأجهزة المتفجرة المرتجلة.

وتواصل فنلندا دعم تنفيذ وتحقيق عالمية اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد. ونواصل الانخراط في الجهود العالمية الرامية إلى التخفيف من الآثار الإنسانية للألغام المضادة للأفراد والذخائر العنقودية والمتفجرات من مخلفات الحرب. إن النزاعات العديدة الدائرة في مختلف بقاع العالم تخلق أيضاً حقول ألغام جديدة وغيرها من أخطار المتفجرات. وستدعم فنلندا الأعمال الإنسانية المتعلقة بالألغام من الآن وحتى ٢٠٢٠ بتقديم تمويل قدره ١٢ مليون يورو لأفغانستان وسورية والعراق والصومال وأوكرانيا. تستخدم أعمال فنلندا الإنسانية المتعلقة بالألغام نهجاً شاملاً يسهم في توسيع نطاق الجهود الرامية إلى تعزيز الأمن والاستقرار والتنمية على الصعيد العالمي.

السيد رامبريث كارينيو (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): يسرنا أن نرى ممثلةً من منطقتنا تترأس المناقشة اليوم. ونود أن نغتنم هذه الفرصة للإعراب عن امتناننا للسفير صبري بوقدوم وكامل مكتب اللجنة على طريقة تسيير أعمالها.

يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز والذي أدلى به وفد بلدي باسم اتحاد أمم أمريكا الجنوبية (انظر A/C.1/71/PV.15).

لا تتوفر أرقام إحصائية دقيقة لعدد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المتداولة حالياً على الصعيد العالمي. ومع ذلك، تقدر بعض المصادر أن عددها لا يقل عن ٨٧٥ مليوناً حول العالم، يوجد الكثير منها في أيدي أفراد أو جهات من غير الدول. ويمكننا أن نضيف إلى ذلك ٨ ملايين قطعة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي تُنتج سنوياً. إننا نشعر بقلق عميق إزاء حقيقة أن مئات الآلاف مما يسمّى اصطلاحاً أسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة – من الرشاشات الثقيلة، وقاذفات القنابل اليدوية، وصواريخ أرض – جو، ومنظومات الدفاع الجوي المحمولة، وقاذفات الصواريخ المحمولة، والبنادق والمسدسات وغيرها – تُنقل كل سنة إلى الأسواق غير المشروعة وإلى جهات من غير الدول، بما في ذلك الجماعات الإرهابية، في جميع أنحاء العالم.

إن تقرير الأمين العام لعام ٢٠١٣ إلى مجلس الأمن بشأن الأسلحة الصغيرة (S/2013/503) يأخذ في الاعتبار تأثير انهيار الدولة الليبية على انتشار الأسلحة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. ومن المعروف أن الأسلحة والذخائر والمتفجرات التي دخلت البلد خلال التدخّل قد وقعت في أيدي جهات من غير الدول وإرهابيين في ١٢ بلداً في المغرب العربي ومنطقة الساحل والشام والقرن الأفريقي.

كما تم توثيق كيفية تسبب التدخل العسكري والحرب في العراق في زيادة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المنطقة بدرجة مذهلة.

إن الزيادة السريعة في تدفقات الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في شمال أفريقيا والشرق الأوسط، مع عبئها الفظيع المتمثل في العنف والإفلات من العقاب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، هي بعض النتائج الرهيبة لزعزعة الاستقرار السياسي والتدخل والحروب التي سببتها في العراق وليبيا وسورية. إننا ندين استمرار الكثير من المنتجين والمصدرين الرئيسيين للأسلحة في العالم في رفض حظر نقل الأسلحة التقليدية إلى جهات فاعلة من غير الدول، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وبالتالي، فإنهم يتركوون فراغا قانونيا كبيرا يمكنهم من مواصلة توريد الأسلحة إلى حلفائهم السياسيين في شتى أنحاء العالم.

إن فنزويلا تدين استخدام الطائرات الصغيرة الموجهة عن بعد المسلحة للقيام بتنفيذ عمليات إعدام بغير محاكمات وغيرها من الأنشطة التي تتعارض مع القانون الدولي، وبخاصة القانون الدولي الإنساني، من قبل أية جهة، وفي أي وقت وتحت أي ظرف من الظروف. إن من الممكن تماما التنبؤ بأنه سيساء استخدام الطائرات الصغيرة الموجهة عن بعد التي لا تحكمها ضوابط، من قبل الحكومات والجهات الفاعلة من غير الدول، بما فيها الجماعات الإرهابية مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام. وما يجري مع الطائرات الصغيرة الموجهة عن بعد يمكن أن يحدث كذلك عما قريب مع التكنولوجيات الجديدة مثل النانوتكنولوجيا والروبوتات والتلاعب بالجينات، حالما تصل إلى عتبة التسليح. إن الضرر والمعاناة التي يمكن أن تتسبب فيها، ما لم يتم تقنينها، لا يمكن تقديره.

ونحن نكرر إدانتنا لاستخدام الذخائر العنقودية كتلك التي شهدناها في غزة واليمن، بسبب أثرها المدمر والعشوائي على المدنيين. كما يساورنا قلق بالغ إزاء تزايد تحديث نظم الأسلحة التقليدية الذي تعتبره معظم البلدان المتقدمة النمو مهما على نحو استراتيجي، مما يهدد بتسريع توسيع فجوة الأسلحة التقليدية بين الدول الأغنى والأكثر تقدما وباقي العالم.

وأخيرا، فإن الإنتاج المفرط للأسلحة التقليدية، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، يشكل خطرا على حياة ورفاه الملايين من الناس، ولا سيما عندما تقع هذه الأسلحة في أيدي جهات فاعلة من غير الدول، بمن فيها الإرهابيون. وينبغي لنا أن نصر على اتفاق دولي يهدف إلى الحد من إنتاج هذه الأسلحة إلى المستوى اللازم للدفاع الشرعي عن البلدان.

السيد تسيمباليوك (أوكرانيا) (تكلم بالإنكليزية): تتشاطر أوكرانيا تماما شواغل المجتمع الدولي المتمثلة في أن انتشار الاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وسوء استخدامها يشكلان تهديدا خطيرا للأمن والاستقرار العالميين. ولذلك، فإننا ما زلنا ننظر إلى برنامج عمل الأمم المتحدة بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة كأحد أهم الأدوات العالمية في الجهد العالمي لمكافحة هذا التهديد. ونحن نؤيد التنفيذ المناسب من جانب جميع الدول لبرنامج العمل والصك الدولي الذي يُمكِّن الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها.

وتؤيد أوكرانيا، مع أخذ ذلك في الاعتبار، مشروع القرار بشأن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

من جميع جوانبه (A/C.1/71/L.25)، وتشارك في تقديمه. وكذلك نشكر وفد فرنسا على مبادرته بإعداد الإعلان السياسي المتعلق بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، الذي نؤيده تأييدا تاما.

وتعلق أوكرانيا أهمية خاصة على ضمان إجراءات المراقبة الفعالة لتصدير الأسلحة التقليدية التي تستوفي جميع الشروط الدولية الحالية. كما يساورنا القلق إزاء مسألة نشاط السمسرة. وتلتزم أوكرانيا التزاما صارما بقرارات مجلس الأمن ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وترتيب فاسينار ونظام مراقبة الصادرات الدولية. إن قرارات مجلس الأمن التي تفرض جزاءات، بما في ذلك حظر توريد الأسلحة، تشكل المبادئ التوجيهية لاعتماد التشريعات واللوائح ذات الصلة في أوكرانيا، وهي تنفذ تنفيذا صارما من قبل جميع السلطات الوطنية. وتؤيد أوكرانيا مشروعي القرارين بشأن منع أنشطة السمسرة غير المشروعة ومكافحتها (A/C.1/71/L.9) وبشأن الشفافية في مجال التسلح (A/C.1/71/L.21) تأييدا تاما.

وقد رحبنا ببدء نفاذ معاهدة تجارة الأسلحة وندعم تنفيذها الفعال بوصفها صكا شاملا لوضع معايير مشتركة في هذا المجال. وتؤيد أوكرانيا، على غرار السنوات السابقة، مشروع القرار بشأن معاهدة تجارة الأسلحة (A/C.1/71/L.29) وتشارك في تقديمه.

ولا يزال التصدي للقوة التدميرية الهائلة للأسلحة التقليدية يشكل أهمية قصوى بالنسبة للمجتمع الدولي، ولا سيما في سياق الأمن الإقليمي. ويجب علينا اليوم أن نتصدى لمسائل النقل غير المشروع للأسلحة التقليدية وتكديسها وإساءة استخدامها على أعلى مستوى من المسؤولية. وعلينا أن نشدد مرة أخرى على أن العدوان العسكري الروسي ضد أوكرانيا، الذي يستخدم قوات عسكرية نظامية مسلحة بأنواع حديثة من الأسلحة والذخائر التقليدية، قد أضر ضررا كبيرا بنظام تحديد الأسلحة التقليدية القائم.

وقد واصل الاتحاد الروسي نقله الضخم لمعدات عسكرية إلى أراضينا، في القرم وشرقي أوكرانيا على السواء، متعمدا، بالتالي، زعزعة الأمن والاستقرار لا في المنطقة دون الإقليمية فحسب، بل في جميع أنحاء أوروبا، بينما يتجاهل تماما نداءات المجتمع الدولي المستمرة إلى إنشاء مراقبة حدود فعالة. إن هذه التحويلات غير المشروعة، من بين أمور أخرى، تشكل تهديدا وتحديا أمام التنفيذ الفعال لبرنامج العمل، الذي يشكل الأداة الدولية العالمية الوحيدة التي تتصدى للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولا يحق لنا أن نتجاهل التوجيه غير المشروع للأسلحة التقليدية من الاتحاد الروسي إلى الجماعات المسلحة غير المشروعة التي توجهها روسيا التي تنشط في أنحاء معينة من منطقتي دونتسك ولوهانسك في أوكرانيا.

وتدرك أوكرانيا أهمية الدور الذي تؤديه الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة في معالجة تدابير العلاج بعد انتهاء النزاع بغية التقليل إلى أدنى حد من حدوث المخاطر وآثار مخلفات الحرب من المتفجرات. وتقر أوكرانيا، بوصفها دولة طرفا في اتفاقية حظر استخدام وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام لأكثر من ١٠ سنوات، بدورها الأساسي في التقليل من أخطار الألغام الأرضية وآثارها إلى أدنى حد. وعلى الرغم من مواجهة أوكرانيا لتحديات أمنية كبيرة حالياً بسبب الحرب الهجين التي تشن ضد بلدنا، فإننا نمتثل امتثالا تاما لالتزاماتنا بموجب تلك المعاهدات.

ويتعين على بلدنا الآن معالجة عدد متزايد بشكل كبير من مخلفات الحرب من المتفجرات التي تسبب خسائر فادحة بين المدنيين، بمن فيهم الأطفال، نتيجة للعدوان المسلح الروسي والهجمات التي تشنها الجماعات المسلحة غير المشروعة التي تسيطر عليها روسيا التي تعمل في مناطق معينة من منطقتي دونيتسك ولوهانسك في أوكرانيا. وإلى جانب الألغام المضادة للأفراد، التي لها آثار عشوائية، تزرع مخلفات الحرب من المتفجرات هذه مجموعات مسلحة غير قانونية في المناطق السكنية وطرق

المواصلات بينها، منتهكة بذلك اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. وهي، في الواقع، تشكل تهديدا أكبر للمدنيين منه للعسكريين. وتعتقد أوكرانيا أنه من الأهمية بمكان أن يبذل المجتمع الدولي كل جهد ممكن لضمان التنفيذ السليم لاتفاقية الأسلحة التقليدية واتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. وتعلق أوكرانيا أهمية كبيرة على زيادة تعميق التعاون مع الشركاء الدوليين في هذا المجال.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن لممثلة الأرجنتين، التي ستعرض مشروع القرار A/C.1/71/L.8.

السيدة ماك لوغلن (الأرجنتين) (تكلمت بالإسبانية): يؤيد وفد الأرجنتين البيان بشأن الأسلحة التقليدية الذي أدلى به ممثل فنزويلا بالنيابة عن اتحاد أمم أمريكا الجنوبية (انظر A/C.1/71/PV.15).

يشرفني اليوم أن أعرض مشروع القرار A/C.1/71/L.8 المعنون ”المعلومات المتصلة بتدابير بناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية“، بالنيابة عن أكثر من ٦٠ وفدا. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقة.

تذكر اللجنة أن مبادرة الأرجنتين في عرض مشروع القرار هذا كانت في إطار الجهود الرامية إلى تجديد الحوار بشأن هذه المسألة الذي جري خلال الدورات الموضوعية لهيئة نزع السلاح، في الأعوام ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ و ٢٠٠٣. وقد كان معروفا في ذلك الوقت أنه كانت تحدث تطورات هامة بشأن تدابير بناء الثقة في مختلف أنحاء العالم، إلا أن الوفود كانت تفتقر إلى المعلومات المتعلقة بها.

وقد كان هدف مشروع القرار A/C.1/71/L.8 على الدوام، ولا يزال، هو تحسين فهمنا لما يجري من تطورات جديدة. ومشروع القرارغير توجيهي؛ وإنما يهدف حصرا إلى جعل الدول الأعضاء تقدم طوعا معلومات عما اتخذته من تدابير بناء الثقة وجعل الأمين العام يقدم المساعدة في إنشاء وصيانة قاعدة بيانات إلكترونية للمعلومات المقدمة طوعا من جانب الدول ومساعدتها، بناء على طلبها، على تنظيم حلقات العمل والحلقات الدراسية. وتعرب الأرجنتين مرة أخرى عن امتنانها لما تلقته من دعم وتناشد الوفود التي لم تنضم بعد إلى مقدمي مشروع القرار أن تفعل ذلك.

وفي الختام، تأمل الأرجنتين أن يعتمد مشروع القرار مرة أخرى بتوافق الآراء.

السيد كويتا (مالي) (تكلم بالفرنسية): وأنا آخذ الكلمة لأول مرة، أود أن أعرب عن سروري لرؤية ممثل الجزائر، البلد الشقيق والصديق لمالي، يترأس أعمال اللجنة الأولى للجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين. وأود أن أؤكد للرئيس كامل دعم وفد مالي وهو يدير أعمال اللجنة. وأود أيضا أن أغتنم هذه الفرصة لأحيي الأمين العام على جودة مختلف التقارير المقدمة إلينا لاستعراضها بشأن مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

إن وفد مالي يؤيد البيانين اللذين أدلى بهما، على الترتيب، ممثلا نيجيريا وإندونيسيا بالنيابة عن المجموعة الأفريقية وحركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/71/PV.15). ويود وفد بلدي أن يدلي ببعض الملاحظات بصفته الوطنية.

على الرغم من المبادرات التي اتخذها المجتمع الدولي خلال السنوات القليلة الماضية بهدف منع ومكافحة واستئصال الاتجار غير المشروع بالأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، فإن هذا النشاط الإجرامي، للأسف، لا يزال يؤدي إلى النزاعات ويفاقم العنف ويؤجج الإرهاب والجريمة المنظمة في العديد من البلدان في جميع أنحاء العالم. وبالنسبة إلى بلدي، مالي، فمن الواضح أن التوزيع غير المشروع للأسلحة الخفيفة بجميع أنواعها على الجماعات الإرهابية وغيرها من الكيانات غير الحكومية يؤجج

بشكل خطير الأزمة الأمنية في المناطق الشمالية. واستمرار هذا الاتجار لا يزال عقبة رئيسية أمام تنفيذ اتفاق السلام والمصالحة في مالي، ويقوض جهود الحكومة المالية في مجال تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في البلد.

ويسر وفدي أن مجلس الأمن، وفي إطار تناوله للأزمة في مالي، ناشد من خلال مختلف قراراته بشأن بلدي المجتمع الدولي أن يساعد مالي في معالجة مسألة انتشار الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي هذا الصدد، أود أن أدعو المجتمع الدولي، باعتباره الضامن لتنفيذ اتفاق السلام والمصالحة في مالي، إلى الاضطلاع على نحو كامل بدوره لتعجيل إيواء مقاتلي الجماعات المسلحة وعملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، بحيث يقلل إلى حد كبير من التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في بلدي وفي المنطقة.

إن مكافحة الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها غير المشروعين لا يمكن أن تكون فعالة إلا إذا نفذت في إطار التآزر والتعاون على الصعيدين الإقليمي والدولي. وفي ذلك السياق اعتمد رؤساء دول وحكومات الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والمواد الأخرى ذات الصلة، من أجل تنظيم إنتاج وتداول هذه الأسلحة وحيازتها من جانب المدنيين. وهذا تدبير جماعي لمكافحة هذه الأسلحة، التي تشكل السبب الرئيسي لانعدام الأمن في غرب أفريقيا.

وتنفيذا هذه الاتفاقية، قامت حكومة مالي، من خلال اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة لديها، باتخاذ عدة تدابير لزيادة الوعي واستعادة الأسلحة التي حصل عليها المدنيون بصورة غير قانونية في جميع أنحاء أراضينا الوطنية. وستواصل حكومة مالي تلك الجهود بدعم من شركائها.

ويرحب وفد بلدي ببدء نفاذ معاهدة تجارة الأسلحة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، التي من المؤكد أن تنفيذها الفعال سييسر تحقيق الاستجابة المناسبة للاتجار غير المشروع بالأسلحة الخفيفة. وفي هذا الصدد، يسرني أن أشدد على أن مالي كانت من بين أول من صدق على المعاهدة وهي مصممة على دعم جهود المجتمع الدولي في تعزيز آليات مكافحة الاتجار وتحسين التنسيق والمساعدة بغية توفير استجابة أفضل للاحتياجات الحقيقية للبلدان التي تقع ضحية نشر الأسلحة التقليدية بدون ضوابط.

وعلى نفس المنوال، فإن وفد مالي، وباسم دول الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، يعرض كل سنة في اللجنة الأولى مشروع القرار المعنون ”تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها“ (A/C.1/71/L.32). ولذلك فإننا نغتنم هذه الفرصة لكي نناشد بإلحاح الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تؤكد من جديد تأييدها لمشروع القرار.

وفي الختام، أود أن أؤكد مجددا التزام حكومة مالي بمواصلة وتكثيف جهودها في مكافحة انتشار الأسلحة الخفيفة في جميع الجوانب، وهو شرط مسبق أساسي لتحقيق الاستقرار وتوطيد السلام في البلد.

السيدة دامبروزيو (إيطاليا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد إيطاليا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/71/PV.15)، وأود أن أضيف إليه بعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

إن إيطاليا تؤيد بقوة جميع الصكوك الدولية الرامية إلى تقييد أو حظر استخدام الأسلحة في انتهاك للقانون الإنساني الدولي. والاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وبروتوكولاتها تؤدي دورا محوريا في هذا الصدد، وتحقيق عالميتها وتنفيذها الكامل يظلان هدفين أساسيين. وإيطاليا على استعداد للإسهام في نجاح المؤتمر

الاستعراضي الخامس، الذي سيكون فرصة لتقييم العمل المنجز في السنوات الخمس الماضية وإرساء الأساس لجهودنا في الدورة المقبلة لما بين الدورات. وعلى وجه الخصوص، نتطلع إلى اعتماد الإعلان بشأن الأجهزة المتفجرة المرتجلة وإنشاء فريق الخبراء الحكوميين المكلف بمواصلة المناقشات بشأن منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل.

إن التنفيذ المتواصل والكامل لاتفاقية عام ١٩٩٧ بشأن حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد واتفاقية أوسلو بشأن الذخائر العنقودية أولوية أخرى بالنسبة لإيطاليا، بالنظر إلى ما تقدمه هذه الاتفاقيات من إسهام فريد في معالجة الآثار الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية العشوائية لهذه الأسلحة، وخاصة على المدنيين. وعلى الصعيد الوطني، نجحنا في إنجاز تدمير مخزوناتنا الوطنية من الألغام المضادة للأفراد، في عام ٢٠٠٢، ومن الذخائر العنقودية، في عام ٢٠١٥. وفي هذا الصدد، اكتسبت إيطاليا خبرة متعمقة في تكنولوجيات نزع السلاح والتفكيك، فضلا عن مصانع متطورة على أراضينا الوطنية. وعلى الصعيد الدولي، على الرغم من إنجاز الكثير لتنفيذ خطة عمل دوبروفنيك لعام ٢٠١٥ وخطة عمل مابوتو لعام ٢٠١٤، لا تزال التحديات قائمة. وإذ تضع إيطاليا في اعتبارها الدور المركزي للتعاون والمساعدة في التصدي لهذه التحديات، فإنها تواصل تخصيص الموارد المادية والتقنية والمالية من أجل تنفيذ برامج شاملة للإجراءات المتعلقة بالألغام.

وتتعلق هذه البرامج بأي نوع من المتفجرات من مخلفات الحرب، بما في ذلك الألغام الأرضية والذخائر العنقودية، وتركز على التطهير، وتدمير المخزونات، والتوعية بالمخاطر، وإعادة التأهيل البدني والنفسي وإعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للضحايا. ومنذ عام ٢٠٠١، خصصت إيطاليا حوالي ٥٠ مليون يورو لبرامج الإجراءات المتعلقة بالألغام التي تركز على التطهير وتدمير المخزونات ومساعدة الضحايا. وشملت الجهات المتلقية، في جملة أمور، أفغانستان، والبوسنة والهرسك، وكولومبيا، وغزة، والعراق، والأردن، والصومال، والسكان في سورية.

وإلى جانب المساعدة المالية، فإننا ننظم أيضا برامج للتدريب ونقدم المعرفة التقنية في مجال إزالة الألغام. وتعتمد هذه الأنشطة على الشراكات مع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى والمجتمع المدني وممثلو مجموعات الضحايا. وفي هذا الصدد، فقد أقمنا تعاونا طويل الأجل مع دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، وهي شريك رئيسي لنا في برامج الإجراءات المتعلقة بالألغام.

ونواصل المساهمة في الإجراءات المتعلقة بالألغام من خلال رئاستنا لفريق دعم الأعمال المتعلقة بالألغام. ومنذ أيلول/سبتمبر الماضي، وبالاشتراك مع شيلي، تضطلع إيطاليا بدور منسق اللجنة المعنية بمساعدة الضحايا المنبثقة عن اتفاقية أوسلو .

خلال العقود الماضية، أصبح المجتمع الدولي أكثر وعيا بالآثار الضارة لنقل الأسلحة التقليدية على نحو غير مشروع أو غير منظم أو غير مسؤول. وإيطاليا ملتزمة بالتنفيذ الفعال لمعاهدة تجارة الأسلحة وبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي للتعقب، وهي صكوك تؤدي دورا أساسيا في التصدي لهذه الآثار السلبية.

ونرحب بالقرارات التي اتخذها المؤتمر الثاني للدول الأطراف في المعاهدة والذي أنشأ الآن الهيكل المؤسسي للمعاهدة. ولا يزال التنفيذ الكامل للمعاهدة وتحقيق عالميتها تحديين نعتبرهما من بين الأهداف الحاسمة للسنوات القادمة. ونرى أيضا أن إضفاء الطابع العالمي على بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، والتنفيذ الفعال له يمثلان هدفين حاسمين. كما نرحب بالبيان المشترك بشأن تصنيع ونقل وتداول الأسلحة الصغيرة والأسلحة

الخفيفة بصورة غير مشروعة والذي أدلى به ممثل فرنسا (انظر A/C.1/71/PV.16)، والذي أيدناه جنبا إلى جنب مع مجموعة واسعة من البلدان بوصفه إعادة تأكيد على التزام المجتمع الدولي بمكافحة الانتشار غير المشروع لهذه الأسلحة.

أخيرا، أود أن أشدد على الدور الرئيسي للمجتمع المدني في جهودنا المشتركة لتحقيق نزع السلاح وتحديد الأسلحة، وكذلك التأكيد على دعمنا لتوسيع الشراكة مع مؤسسات المجتمع المدني على جميع المستويات.

السيد هاي (سنغافورة) (تكلم بالإنكليزية): تعرب سنغافورة مجددا عن دعمها للرئيس وأعضاء المكتب في عملنا الرامي إلى تحقيق نتائج ملموسة خلال هذه الدورة.

وسنغافورة تؤيد البيانين اللذين أدلى بهما ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز، وممثل تايلند بالنيابة عن رابطة أمم جنوب شرق آسيا (انظر A/C.1/71/PV.15 و A/C.1/71/PV.16).

تؤكد سنغافورة من جديد الحق السيادي للدول في حيازة الأسلحة لأغراض الدفاع المشروع وإنفاذ القانون على نحو مسؤول. ومن حيث المبدأ، ينبغي للدول أن تفي بالتزاماتها القانونية والدولية في ما يتعلق بإنتاج وتوزيع الأسلحة التقليدية. ويمثل تحويل الأسلحة عن وجهتها بصورة غير مشروعة عاملا تمكينيا رئيسيا في النزاعات المسلحة وهو يؤدي إلى زيادة العنف، مما يهدد السلام والأمن والتنمية الاجتماعية والاقتصادية على الصعيد العالمي. وسنغافورة تؤيد تماما الجهود الدولية للتعامل مع التهديد الذي يشكله الاتجار غير المشروع بالأسلحة.

وما انفكت سنغافورة تؤيد المعايير الدولية المشتركة لنقل الأسلحة التقليدية، وتمتثل لها. وبوصفها أحد أنشط موانئ عمليات النقل من سفينة إلى أخرى في العالم، حيث يُدار خمس حاويات الشحن في العالم، تلتزم سنغافورة بالقيام بدورها في القضاء على التهديد الذي يشكله الاتجار غير المشروع بالأسلحة. وبرهنت سنغافورة على هذا الالتزام بالتوقيع على معاهدة تجارة الأسلحة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وترحب سنغافورة ببدء نفاذ المعاهدة، وقد شاركت بنشاط في المؤتمر الثاني للدول الأطراف في المعاهدة في جنيف في آب/أغسطس ٢٠١٦. وتعكف سنغافورة على استعراض عملياتها المحلية وستعمل من أجل التصديق على المعاهدة في وقت مبكر.

إن برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي للتعقب أداتان فعالتان لكبح الإنتاج غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار بها. وسنغافورة تؤيد تماما جهود الأمم المتحدة وغيرها من أشكال التنسيق الدولي الرامية إلى التصدي لتلك التجارة غير المشروعة. وقد وضعنا تشريعات قوية تتعلق بصنع الأسلحة وتتماشى سياساتنا للتصدير مع الالتزامات المنصوص عليها بموجب مختلف قرارات مجلس الأمن. ويسرنا أيضا إحراز تقدم كبير في الاجتماع السادس للدول لفترة السنتين، المعقود في عام ٢٠١٦، وهو ما من شأنه أن يساعد في النهوض بتنفيذ برنامج العمل والصك الدولي للتعقب.

كما تقوم سنغافورة بدور بناء بصفتها عضوا في فريق الخبراء الحكوميين المعني بالإبلاغ بشأن سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. ومن خلال الجهود الجماعية التي يبذلها الفريق، جرى تعزيز أداة الإبلاغ الطوعي في السجل لتجسد بشكل أفضل الشفافية في عمليات نقل الأسلحة الدولية والتطورات في مجال الأسلحة التقليدية. ونحن بحاجة إلى الاستفادة من التقدم المحرز ويتعين أن نعمل لتشجيع المزيد من البلدان على استخدام أداة الإبلاغ الطوعي التابعة للسجل.

إن الاستخدام العشوائي للألغام المضادة للأفراد والذخائر العنقودية والأسلحة التقليدية يخلف آثارا إنسانية سلبية، لا سيما

عند استهداف المدنيين العزل. وتواصل سنغافورة دعم مبادرات مكافحة الاستخدام العشوائي لهذه الأسلحة بموجب اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر واتفاقية أوتاوا والاتفاقية بشأن الذخائر العنقودية.

قبل أن أختتم بياني، أود أن أؤكد مجددا دعم بلدي للجهود الدولية الرامية إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة والاستخدام العشوائي للأسلحة التقليدية. ووفد بلدي على استعداد للعمل مع اللجنة الأولى والدول الأعضاء الزميلة في الحفاظ على السلام والأمن من خلال نزع السلاح.

السيد العوكلي (ليبيا): بداية، تود ليبيا التعبير عن دعمها للبيانين المُدلى بهما باسم حركة عدم الانحياز والمجموعة الأفريقية (انظر A/C.1/71/PV.15 وA/C.1/71/PV.16).

إن فترة القتال في ليبيا إبان الثورة، والتي امتدت بعد ذلك بصورة متقطعة إلى يومنا هذا، أدت إلى وجود فراغ أمني كبير، لا تزال تعاني منه ليبيا بسبب انتشار السلاح وفتح النظام السابق لمخازن الأسلحة والذخيرة لعامة الشعب، وهو الأمر الذي زاد من تشتت ترسانة ليبيا من الأسلحة.

إن الأسلحة التقليدية هي من أكثر الأسلحة شيوعا في الصراعات المسلحة، وهي مسؤولة عن الكثير من الإصابات البالغة والوفيات والكثير من المعاناة الإنسانية. ولسنوات طويلة، كان غياب أطر منظمة لهذه التجارة مصدرا لإشعال النزاعات وخلق الاضطرابات الإقليمية. وتؤمن ليبيا بأن ولادة معاهدة تجار الأسلحة سيكون لها دور كبير في خلق بيئة أفضل لمراقبة وحظر التجارة غير المشروعة لهذه الأسلحة. وهذا الإيمان انعكس من خلال توقيع ليبيا على المعاهدة في ٩ تموز/يوليه ٢٠١٣، حرصا منها على الانخراط في مكافحة تجارة الأسلحة، وإظهارا لموقفها الراسخ لدعم وضع معايير دولية مشتركة تضمن عدم تسرب الأسلحة التقليدية بطرق غير مشروعة إلى مناطق الصراعات في العالم، وإيمانا منها بأن المعاهدة سيكون من شأنها أن تحد من الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية، مع التأكيد على الحق السيادي لكل دولة في تنظيم ومراقبة الأسلحة التقليدية داخل إقليمها وفقا لنظمها وتشريعاتها القانونية والدستورية.

وفي ذات الإطار، فإن ليبيا تشدد على ضرورة احترام المبادئ الراسخة في القانون الدولي كحق الدول في الدفاع عن النفس والحفاظ على سلامة الدول ووحدة أراضيها والحق في مقاومة الاحتلال، كما يجب الابتعاد عن المعايير المزدوجة والاشتراطات المسبقة القابلة للتأويل وفق الأمزجة والمواقف السياسية المتغيرة والتي يمكن استخدامها كوسائل للضغط والابتزاز السياسي.

كما ترحب ليبيا بالوثيقة الختامية للاجتماع السادس من الاجتماعات التي تعقدها الدول كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه في حزيران/يونيه ٢٠١٦، وتتطلع إلى المؤتمر الاستعراضي الثالث في عام ٢٠١٨. وتود ليبيا أيضا التأكيد على أهمية الالتزام بتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة وضرورة مواصلة البناء على ما تم تحقيقه من نتائجه في تنفيذ البرنامج.

تشاطر ليبيا المجموعة الدولية شواغلها وقلقها حول مشكلة الألغام المضادة للأفراد، بالنظر لما تسببه من مآس بشرية وأضرار بيئية وعرقلة للتنمية. وتكتوي ليبيا بنار هذه الأسلحة منذ الحرب العالمية الثانية إلى الآن. وترى ليبيا أن اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام لها دور إيجابي في إيجاد حلول لمشكلة الألغام. إلا أن الاتفاقية قد أهملت الأضرار التي لحقت بالدول جراء المتفجرات من مخلفات الحرب نتيجة الاحتلال، أو كانت أراضيها مسرحا للقتال بين دول أجنبية. كما أنها لم تضع آلية لمساعدة الدول المتضررة في إزالة الألغام التي تركتها الدول الاستعمارية في أراضيها، ولم تتطرق إلى التزام الدول الاستعمارية التي قامت بزرع الألغام في غير أراضيها بإزالتها على نفقتها الخاصة وإصلاح الضرر الناجم عنها.

تشاطر ليبيا القلق الذي تبديه أغلب الوفود إزاء استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، إلا أن اتفاقية حظر أو تقييد استعمال هذه الأسلحة والبروتوكولات الملحقة بها لم تراع الكثير من الشواغل الوطنية فيما يتعلق بالاحتياجات الدفاعية للدول النامية في غياب تقنيات أو أسلحة بديلة تؤدي نفس الغرض وبآثار يمكن التحكم فيها. كما أن البروتوكولات الملحقة بها لم تراع وضع الدول المتضررة من الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب، ومن بينها ليبيا.

وأختتم بالإشارة إلى تعليق بعض الوفود خلال هذا الجزء من مداولاتنا إلى تقارير عن استخدام قنابل عنقودية في ليبيا. وأود في هذا الإطار، الإشارة إلى أن ترسانة الأسلحة الليبية الحكومية لم تحتو يوما قنابل عنقودية، وأعتقد أن على هذه الوفود التي تشير إلى ذلك، البحث عمن يصنع هذه الأسلحة وانتقاد من يتاجر بها بطريقة غير مشروعة، ومن يصدّرها إلى المجموعات غير الحكومية لاستخدامها.

السيدة دونيللي (نيوزيلندا) (تكلمت بالإنكليزية): إن من التحدي التقيد بمدة الخمس دقائق المحددة للمداخلات، سيدتي الرئيسة، عند النظر إلى الأهوال التي ألمّت بالمدنيين ومجتمعاتهم من جراء استخدام أسلحة تقليدية معينة في طائفة من النزاعات الدائرة حاليا. وتعرب نيوزيلندا، شأنها شأن الكثيرين هنا، عن شعورها بالغضب إزاء انتهاك القانون الدولي الإنساني واستخدام أسلحة غير مشروعة، علاوة على الاستخدام غير المشروع لأنواع أخرى من الأسلحة، بما في ذلك عن طريق استهداف المدنيين والعاملين في مجال الإغاثة الإنسانية والموظفين الطبيين والمرافق ذات الصلة. ويعدُّ شعورنا بالغضب إزاء انتهاكات القانون الدولي الإنساني هذه حافزا إضافيا للمضي قدما في البنود المدرجة في جدول أعمال هذه اللجنة.

لقد تفاوضت نيوزيلندا على معاهدة تجارة الأسلحة وانضمت إليها بوصفها وسيلة لتحقيق الكثير من الفوائد الأمنية والإنسانية المساعدة على تحسين تنظيم الاتجار بالأسلحة التقليدية، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويسرُّنا أننا قد شغلنا منصب نائب رئيس المؤتمر الثاني للدول الأطراف في المعاهدة برئاسة نيجيريا. وسوف نواصل العمل مع الرئيسة الجديدة، فنلندا، وبقية أسرة المعاهدة لضمان مقدرة الهياكل التي أنشأناها على تحقيق الأهداف المرجوة من المعاهدة. وسنواصل الاضطلاع بدورنا، بما في ذلك، عن طريق عضويتنا في لجنة اختيار أعضاء صندوق التبرعات الاستئماني للمعاهدة، وبواسطة تمويل مشاريع عالمية المعاهدة وتنفيذها في منطقة المحيط الهادئ وفي أفريقيا. ونرحب أحر الترحيب أيضا بالتعيينات الجديدة للأمانة تحت القيادة القديرة لسيميون دوميساني دلادلا.

ولا تزال نيوزيلندا ملتزمة بالبناء على نجاح اتفاقية الذخائر العنقودية وترسيخ القاعدة التي ترسيها ضد استخدام هذه الأسلحة اللاإنسانية. وتدين نيوزيلندا أي استخدام للذخائر العنقودية من قبل أي جهة كانت، وتدعو جميع الدول إلى الانضمام إلى الاتفاقية وتنفيذها في أقرب وقت ممكن. وسنواصل العمل – في سياق دورنا بصفتنا منسقا لتدابير التنفيذ الوطنية في إطار اتفاقية الذخائر العنقودية – مع الدول الأطراف والدول الموقِّعة والجهات الأخرى ذات الصلة بغية تعزيز تنفيذ المعاهدة بصورة فعالة، فضلا عن تحقيق عالميتها. ونحن ممتنون للقيادة التي أبدتها هولندا بشأن هذه المسألة، ونتطلع إلى العمل مع الرئيسة الجديدة للمعاهدة، ألمانيا.

وما تزال نيوزيلندا ملتزمة التزاما راسخا أيضا بالاتفاقية الأخرى المثيلة، اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، ورؤيتها الرامية إلى إيجاد عالم خال من الألغام. ويسرُّنا أننا أسهمنا إسهاما متواضعا في وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية هذا العام، علاوة على دعمنا المستمر لأنشطة إزالة الألغام في جميع أنحاء العالم. وإذ تتجه أبصارنا إلى هدف عام ٢٠٢٥ المحدد في إعلان مابوتو، فإننا نتطلع إلى العمل مع جميع الدول ومع شركائنا الفاعلين في المجتمع المدني لإنهاء ذلك العمل الذي بدأناه.

وفي إطار متابعة اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية أوتاوا المعقود في سانتياغو، فإن من المتوقع أن يوجه المجتمع الدولي اهتمامه بعد كانون الأول/ديسمبر إلى المؤتمر الاستعراضي الخامس لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. وصحيح أن عملية هذه الاتفاقية لم تكن قادرة دائما على أن تؤدي إلى النتائج المرجوة فيما يتعلق بالقانون الإنساني الدولي، وتركز على عدد من المواضيع المثيرة للقلق الشديد. ونرى أن استجابتنا في البحث عن حلول خارج الاتفاقية لم تؤد إلا إلى نتائج إيجابية، حيث كان ذلك ضروريا لضمان التوصل إلى نتائج ملائمة موجهة نحو حماية المدنيين.

وتواصل نيوزيلندا دعمها للنهج الإطاري للاتفاقية من حيث المبدأ. ويحدونا وطيد الأمل أن تؤدي نتائج المؤتمر الاستعراضي لهذا العام إلى تمكين الاتفاقية من الحفاظ على أهميتها والاستجابة للشواغل المعاصرة، بما في ذلك بشأن مسائل الأسلحة الحارقة والألغام غير الألغام المضادة للأفراد ومنظومات الأسلحة الفتاكة الذاتية التشغيل. وفيما يتعلق بمنظومات الأسلحة الأخيرة هذه على وجه التحديد، فإنه يجب علينا ألا نسمح بإجراء مناقشات مطولة عن طرائق هذه العملية أو الحد من التقدم الموضوعي اللازم أو تقييده، مع الأخذ في الاعتبار بالتحديات القانونية والفنية والأخلاقية التي تشكّلها تلك الأسلحة.

وأخيرا، أود أن أؤكد مجددا تأييد نيوزيلندا القوي لصياغة إعلان سياسي باعتباره جزءا من جهد دولي يرمي للتصدي للأضرار الآنية والطويلة الأجل التي لحقت بالمدنيين من جراء استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المكتظة بالسكان وما يترتب عن ذلك من أضرار على نطاق واسع. ونتطلع إلى العمل مع جميع الأطراف المعنية للتأكد من جدوى وفعالية إعلان كهذا، فضلا عن ضمان تكملته لحماية المدنيين والتي غالبا ما تُنتهك بالرغم من الوعد بحمايتها بموجب القانون الدولي الإنساني، للأسف.

السيد كيغوليتش (النمسا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد النمسا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/71/PV.16) وأود التشديد، بصفتي الوطنية، على بعض المسائل ذات الأولوية بالنسبة للنمسا.

ويجب أن يظل منع حدوث المعاناة الإنسانية، وتقديم المساعدة إلى ضحايا العنف والنزاع المسلح في صميم جهودنا. وقد كان قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) أول قرار في نوعه يتناول الأثر غير المتناسب والفريد للنزاع المسلح على المرأة. وترى النمسا أنه ينبغي إدماج المنظور الجنساني في جميع برامج نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار. وينبغي ضمان المشاركة الكاملة والمتساوية للنساء والرجال في جميع مراحل ومستويات صنع القرار.

لقد أدت الآثار العشوائية والعواقب الإنسانية غير المقبولة للألغام المضادة للأفراد والذخائر العنقودية إلى حظرها. غير أن هذه الأسلحة ما تزال تؤدي إلى خسائر بشرية ومآس إنسانية. وبالتالي، يتعين التشديد على ضرورة إضفاء الطابع العالمي الكامل لاتفاقية استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، واتفاقية الذخائر العنقودية. وتعيد النمسا التأكيد على أن الالتزام بحماية المدنيين من الأذى يسري سلفا على جميع الدول.

وإنه لشرف للنمسا أن تولت رئاسة اتفاقية أوتاوا لعام ٢٠١٧. وسنسعى جاهدين للنهوض بجميع أهداف الاتفاقية. وما فتئت مساعدة الضحايا محور اهتمام دائم بالنسبة للنمسا، وستظل كذلك.

وقد أتاح المؤتمر الاستعراضي الأول لاتفاقية الذخائر العنقودية، وكذلك الاجتماع السادس للدول الأطراف الذي عقد في جنيف في أيلول/سبتمبر الماضي، فرصة لتقييم النجاح الذي حققته الاتفاقية خلال سنواتها الخمس الأولى. وباعتماد

الإعلان السياسي وخطة عمل دوبروفنيك، تمكّن المؤتمر من وضع توجيهات هامة لعملنا في المستقبل.

وقد عبرت النمسا كمنسق، إلى جانب شيلي، عن سرورها بالإسهام في تعزيز التعاون والمساعدة الفعالين بين جميع أصحاب المصلحة المعنيين وعبر المناطق. وفي الوقت نفسه، لا تزال النمسا تشعر بقلق بالغ إزاء التقارير التي تفيد باستمرار استخدام الذخائر العنقودية في عدد من الصراعات المستمرة. وندعو جميع الأطراف الفاعلة إلى الامتناع عن استخدام هذه الأسلحة ذات الأثر العشوائي.

وتود النمسا أيضا أن تبرز على وجه التحديد قلقها إزاء استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان كسبب رئيسي للضرر الذي يلحق بالمدنيين في كثير من البلدان. ويتشاطر عدد متزايد من الحكومات هذا القلق. ووصل عدد الضحايا المدنيين جراء الأسلحة المتفجرة في المناطق الحضرية إلى ما مجموعه أكثر من ٤٠ ٠٠٠ حالة وفاة وإصابة في عام ٢٠١٤ وحده، وهو عدد أعلى بكثير من الإصابات العسكرية، ويعكس أثرا غير متناسب على النساء والأطفال. إن هذه مشكلة إنسانية تتسم بخطورة بالغة، ويشكل القصف الأخير لحلب مثالا مأساوي على ذلك. ومما يؤسف له أن هناك أمثلة أخرى أيضا، بما في ذلك تزايد أعداد اللاجئين الذين يجبرون حاليا على ترك منازلهم التي مزقتها الحرب. ويئس الكثير من الأشخاص من العثور على مأوى في الخارج، تحديدا بسبب العنف واستخدام الأسلحة المتفجرة في بلدانهم الأصلية، وانعدام أو انهيار الحماية للسكان المدنيين.وأضيف بأن هؤلاء الأشخاص هم محظوظون.

وفي عام ٢٠١٥، عقدت النمسا ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية اجتماعا دوليا للخبراء بشأن هذه المشكلة في فيينا ضم ممثلين عن نحو ٢٠ دولة واللجنة الدولية للصليب الأحمر ومختلف وكالات الأمم المتحدة، فضلا عن ممثلي المجتمع المدني. وسلط الاجتماع الضوء على أهمية التوعية على أساس الاستمرار في جمع البيانات ونشرها، فضلا عن تقاسم وتعزيز الممارسات الجيدة للدول في استخدام الأسلحة المتفجرة. وجرى الإعراب عن تأييد كبير في حدث جانبي شاركت النمسا في تنظيمه لمجموعة من الدول ذات التفكير المماثل في ٤ تشرين الأول/أكتوبر هنا في نيويورك. واقترحنا إصدار إعلان سياسي دولي لمنع وقوع الأضرار المدنية الناجمة عن استخدام الأسلحة المتفجرة في المناطق المأهولة بالسكان. وقد شجع الأمين العام جميع الدول على المشاركة البناءة في هذه المبادرة.

وقد رحبت النمسا بدخول المعاهدة حيز النفاذ في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بوصفها أول دولة وقعت على معاهدة تجارة الأسلحة وصدقت عليها. وقد حدد المؤتمر الثاني للدول الأطراف الذي عقد في جنيف في شهر آب/أغسطس ٢٠١٦ الإطار المؤسسي للتنفيذ الفعال لمعاهدة تجارة الأسلحة وإضفاء الطابع العالمي عليها. إن المعاهدة إسهام هام في الأمن البشري وحقوق الإنسان والتنمية.

وأود الإشارة في عجالة إلى فريق الخبراء الحكوميين المعني بسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. ونرحب بنتائج الجولة الأخيرة من اجتماعات الفريق.

وقبل أن أختتم بياني، أود تسجيل قلق بلدي، من إمكانية تطوير نظم الأسلحة الفتاكة ذاتيا. وبالنظر إلى سرعة وتيرة الابتكارات التكنولوجية، فإننا قد نصل إلى عتبة خطيرة للغاية قريبا. وينبغي أن نكون حذرين جدا من أجل ضمان اتفاق تطبيق هذه التكنولوجيات مع الضرورات الأخلاقية والسياسية والقانونية. ولذلك فإننا نؤيد تعميق وتكثيف المناقشة الدولية الجارية بشأن نظم الأسلحة الفتاكة المستقلة.

السيد إيجيناكا (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية): يعيد وفد بلدي تأكيد ثقته، سيدتي الرئيسة، في خبرتكم وقدرتكم على توجيه هذه السفينة إلى بر الأمان.

إن نيجيريا تؤيد البيان الذي أدلي به في إطار هذه المجموعة باسم حركة بلدان عدم الانحياز ومجموعة الدول الأفريقية (انظر A/C.1/71/PV.15).

لقد مات الناس بلا داع على مر السنين جراء الأسلحة التقليدية والذخائر التي تنتج أساسا لتلبية احتياجات الدفاع والأمن للدول الوطنية والاستخدامات المشروعة الأخرى. لقد أظهرت مناقشاتنا بشأن هذه المجموعة خلال اليومين الماضيين، حتى الآن حجم التحدي المستمر والتحديات التي نواجهها على الصعيد العالمي فيما يتعلق بآفة انتشار الأسلحة التقليدية المكتسبة بصورة غير مشروعة. ويمكن العثور على هذه الأسلحة، في نُظم الأسلحة القديمة والحديثة، بما في ذلك الألغام البرية المضادة للأفراد، ونُظم الأسلحة الفتاكة المستقلة والأجهزة المتفجرة الارتجالية، ونُظم أخرى.

وقد شاهد جزء كبير من سكان العالم، بما في ذلك الكثير من الأشخاص في بلدي، وسمعوا دوي الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة، وعانوا منها وهي في أيدي العصابات الإجرامية والإرهابيين ومختلف الجماعات المسلحة والمسلحين. واستمرت هذه الأسلحة في تقويض المجتمعات السلمية الأخرى، وتسببت في التشرد الداخلي، وهي مسؤولة عن مئات الوفيات كل يوم. وعلى سبيل المثال، فإن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مسؤولة عن أكثر من ٥٠٠ ٠٠٠ حالة وفاة كل عام. وهناك أدلة وفيرة على أن العنف الذي ترتكبه الأسلحة في الصراعات يقتل ما يناهز ٦٠٠ ٠٠٠ شخص سنويا. ومن أفريقيا إلى الشرق الأوسط، أدت المذابح وسفك الدماء التي لم يسبق لها مثيل وقام بها الإرهابيون وغيرهم من الميليشيات المسلحة إلى تدمير المدن والمجتمعات المحلية أو هجرها، وتسببت في فقدان الأرواح الثمينة والممتلكات وسبل العيش.

وبناء على ذلك، يثني وفد بلدي على الجهود المتجددة التي تبذلها جميع الدول ويرحب بالاجتماع السادس الذي تعقده الدول كل سنتين بشأن برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي شاركت نيجيريا فيه مشاركة كاملة، ولكننا نشيد، على وجه الخصوص، بالعمل النبيل للسفير كورتيناي راتراي. إن اعتماد الوثيقة الختامية بتوافق الآراء هو أمر جدير بالثناء نظرا لما تبذله من جهود لمعالجة مسائل عديدة، بما في ذلك من خلال إبراز أهمية الصلة بين برنامج العمل والصك الدولي للتعقب والهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة. إننا نتطلع بأمل كبير إلى المؤتمر الاستعراضي الثالث لبرنامج العمل، المقرر عقده في عام ٢٠١٨.

ويرحب وفد بلدي أيضا بالنجاح الذي حققه المؤتمر الثاني للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة، برئاسة نيجيريا، ويؤكد من جديد الحاجة إلى تنفيذ قوي وفعال وغير تمييزي للعديد من الصكوك القائمة بالفعل كأدوات لتنظيم النقل العالمي للأسلحة التقليدية. ونحث الدول، ولا سيما الدول الكبرى المنتجة للأسلحة والدول المصدرة للأسلحة التي لم تصبح بعد أطرافا في المعاهدة، على ضمان انضمامها في الوقت المناسب. وذلك لأننا لم نعد نفكر، نظريا في خطر حصول الإرهابيين على الأسلحة التقليدية واستخدامها على نطاق واسع، بل إنهم يمتلكونها بالفعل، ويقومون بنشرها بشكل فعال لإحداث أكبر قدر من التأثير. ويرغب وفد بلدي في اغتنام هذه الفرصة ليعرب عن أطيب تمنياته لفنلندا خلال رئاستها للمؤتمر الثالث للدول الأطراف في عام ٢٠١٧.

إننا نتطلع للعمل مع الوفود الأخرى، والتعاون معها، لتحويل رؤية السلم والأمن الدوليين إلى واقع لمستقبلنا ولأطفالنا.

السيد إسماعيل (مصر): سيدي الرئيس، بداية يؤيد وفد مصر بيان حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/71/PV.15).

إننا نشعر دائما بالقلق من الآثار الإنسانية والاقتصادية والاجتماعية بالغة الخطورة لعمليات الاتجار غير المشروع

بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، خاصة وأن تلك الأسلحة في كثير من الأحوال، تصل إلى الفاعلين والكيانات من غير الدول، بما في ذلك الجماعات الإرهابية، والتنظيمات الإجرامية المسلحة. وفي هذا السياق، ندعو المجتمع الدولي، وبالأخص الدول المنتجة والمصدرة لتلك الأسلحة إلى بذل جميع الجهود والتعاون من أجل التصدي لتلك الظاهرة الخطيرة.

كما نؤكد على استمرار التزامنا ببرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، والصك الدولي للتعقب، كما نؤكد أهمية احترام نطاقهما، طبقا لنص الوثيقتين. وفي هذا الصدد، ترحب مصر بالوثيقة الختامية للاجتماع الدوري السادس لتقييم تنفيذ برنامج العمل سالف الذكر، الذي عقد خلال شهر حزيران/يونيه الماضي في نيويورك.

كما نتطلع إلى مواصلة التوافق الدولي بشأن هذه الآلية السياسية الأممية الهامة خلال المؤتمر الاستعراضي الثالث لبرنامج العمل المزمع عقده عام ٢٠١٨.

بالنسبة للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، فإن مصر تشدد على أن تنفيذ الاتفاقية يجب أن يتسق مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأن يحترم الحق المشروع للدول في الدفاع عن النفس والحفاظ على السلامة الإقليمية وحق تقرير المصير للشعوب الرازحة تحت الاحتلال الأجنبي وعدم جواز احتلال أراضي الغير، وكذلك الحفاظ على حق إنتاج وتصدير واستيراد ونقل الأسلحة التقليدية.

كما نؤكد على المسؤولية الخاصة للدول المصدرة للأسلحة وأهمية مراعاة التوازن في المسؤوليات بين الدول المصدرة وتلك المستوردة لها. لذا، ندعو العالم إلى التعامل مع الاختلال الكبير القائم في إنتاج وامتلاك والاتجار في الأسلحة التقليدية بين الدول الصناعية والدول النامية. وفي هذا الإطار، نعيد التأكيد على حق الدول السيادي في حيازة وتصنيع وتصدير واستيراد وتخزين والاحتفاظ بالأسلحة التقليدية للدفاع عن نفسها واحتياجاتها الأمنية. كما نؤكد ضرورة عدم فرض قيود غير مبررة على نقل وتوريد تلك الأسلحة.

وتعرب مصر كذلك عن قلقها البالغ إزاء ما تبقى من متفجرات وألغام على أراضينا، بما في ذلك مخلفات الحرب العالمية الثانية، لا سيما في شكل ألغام أرضية ما زالت تسبب أضرارا إنسانية ومادية تعوق خطط التنمية في بلدنا. وتدعو مصر الدول المسؤولة عن وضع هذه الألغام وترك المتفجرات على الأراضي المصرية إلى تحمل مسؤولياتها في التعاون مع الدول المتضررة بما يتضمن تبادل المعلومات والخرائط التي توضح مواقع هذه الألغام والمتفجرات وتقديم المساعدة الفنية وتحمل نفقات إزالتها وتعويض الدول عن أية خسائر سببتها هذه الألغام.

إن التطورات التكنولوجية الهائلة في مجال منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل من المنتظر أن تدفع المجتمع الدولي وأجهزة الأمم المتحدة المعنية إلى إيلاء الاهتمام للتحديات التقنية والتهديدات الناشئة عن تلك الأسلحة، أخذا في الاعتبار وجود فجوة في تعامل منظومة نزع السلاح الدولية مع هذا الملف المستجد في الاعتبار، مع أهمية مناقشة الأمر بكافة أبعاده القانونية والإنسانية والأمنية والأخلاقية بهدف وضع الضوابط اللازمة لتطوير واستخدام تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي في المجالات العسكرية وسن اللوائح المنظمة في هذا الصدد.

السيد مازيكس (لاتفيا) (تكلم بالإنكليزية): بما أن هذه هي أول مرة تأخذ فيها لاتفيا الكلمة في هذه الدورة، أهنئ الرئيس على انتخابه لإدارة أعمال اللجنة الأولى، وأؤكد له كامل تعاون وفد لاتفيا.

تؤيد لاتفيا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/71/PV.15) تأييدا تاما. وأود أن أدلي بالملاحظات التالية بصفتي الوطنية:

لا تزال لاتفيا ملتزمة التزاما راسخا بالاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وبروتوكولاتها. ونحن ننظر إلى الاتفاقية باعتبارها محفلا هاما لزيادة الوعي بالتحديات القائمة ولمعالجة المسائل المستجدة عن طريق الجمع بين الخبرات الدبلوماسية والقانونية والعسكرية المختصة. ونقدر، في ذلك الصدد، استمرار المناقشات بشأن الأجهزة المتفجرة المرتجلة ومنظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل. ونأمل أن نتمكن من الاتفاق، خلال المؤتمر الاستعراضي الخامس المقرر عقده في كانون الأول/ديسمبر، على الخطوات المقبلة لمواصلة هذه المناقشات بشكل فعال.

وتؤيد لاتفيا الجهود الرامية إلى تحقيق عالمية الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها. وقد حثت لاتفيا، على وجه الخصوص – بحكم رئاستها للعديد من المؤتمرات السنوية بشأن البروتوكول الثاني المعدل – الدول التي لم تنضم إلى هذا البروتوكول بعد على فعل ذلك. كما إننا ندعو إلى التنفيذ الكامل لجميع أحكام الاتفاقية وبروتوكولاتها. وتشاطر لاتفيا المجتمع الدولي قلقه إزاء الاستخدام المزعوم للأسلحة المُحرقة التي تُلقى من الجو في مناطق مدنية في سورية.

إن لاتفيا تؤيد إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد وتنفيذها تنفيذا كاملا. فالألغام المضادة للأفراد وذخائر الحرب غير المنفجرة تشكل تهديدا كبيرا للمدنيين لفترة طويلة بعد انتهاء النزاع المسلح. وتواصل لاتفيا تبادل الخبرات في مجال الذخائر غير المنفجرة وتقدم المساعدة إلى عدد من البلدان. وقد أنشأت لاتفيا في عام ٢٠٠٢، بدعم من النرويج، مركزا للتدريب على التخلص من الذخائر المتفجرة داخل القوات المسلحة الوطنية للاتفيا. ومنذ افتتاح المركز، جرى تنظيم تدريب رفيع المستوى وبرامج لبناء القدرات بمشاركة العديد من الخبراء من مختلف البلدان، مع التركيز بصفة خاصة على البلدان في منطقتنا، مثل أوكرانيا وجورجيا. كما شارك خبراء من لاتفيا في عمليات في كوسوفو والعراق وأفغانستان، بهدف حماية المدنيين من معاناة ما بعد النزاع التي تسببها الذخائر غير المنفجرة والمتروكة. كما تخطط لاتفيا لمواصلة هذه الجهود في المستقبل.

يبدي المجتمع الدولي وعيا متزايدا بالتهديدات الخطيرة المنتشرة التي تشكلها التجارة غير المشروعة وغير المُراقبة في الأسلحة التقليدية، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها. وتود لاتفيا تسليط الضوء بصفة خاصة على أهمية معاهدة تجارة الأسلحة، إذ أنها تعزز الشفافية والمساءلة في تجارة الأسلحة التقليدية، وبذلك تعمل كأداة فعالة لجعل تجارة الأسلحة تتم بصورة مسؤولة. وتشيد لاتفيا بالاختتام الناجح للمؤتمر الثاني للدول الأطراف في المعاهدة، وترحب بالقرارات الهامة التي اعتمدت هناك، والتي تشمل، في جملة أمور، إنشاء أفرقة عاملة معنية الشفافية والإبلاغ والتنفيذ وتحقيق العالمية. واعتماد هذه القرارات الأساسية وتنفيذها تنفيذا دقيقا من قبل جميع الدول الأطراف من شأنهما زيادة تعزيز أهداف المعاهدة.

كما تكرر لاتفيا دعمها الكامل لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه والصك الدولي للتعقب وسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. ولدى لاتفيا نظام وطني قوي لمراقبة الصادرات، وهي تشارك في أنشطة نظم المراقبة الدولية لصادرات الأسلحة التقليدية. ونود أن نشير إلى أن لاتفيا تقف دائما على أهبة الاستعداد لتقديم المساعدة، في الغالب من خلال برامج الاتحاد الأوروبي للتوعية وعن طريق تبادل خبراتها ومعارفها في مجال مراقبة صادرات الأسلحة التقليدية.

أختتم بياني بإعادة تأكيد دعم لاتفيا الكامل لمعاهدات وصكوك الأسلحة التقليدية التي ذكرتها والتزامها بها، بالنظر إلى دورها في المساهمة في تحقيق الاستقرار والأمن على الصعيدين الإقليمي والعالمي.

السيد عمر (النيجر) (تكلم بالفرنسية): بما أن هذه أول مرة يأخذ فيها وفد بلدي الكلمة خلال الدورة الحادية والسبعين،

أود أن أهنئ الرئيس على انتخابه لإدارة أعمال اللجنة الأولى. كما أهنئ سائر أعضاء المكتب على انتخابهم وأؤكد لهم كامل تعاون وفد بلدي.

ويؤيد وفد بلدي البيانين اللذين أدلى بهما كل من ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز، ونيجيريا باسم مجموعة الدول الأفريقية (انظر A/C.1/71/PV.15 وA/C.1/71/PV.16). وأود أن أدلي بالبيان التالي بصفتي الوطنية.

إن مسألة نزع السلاح بشكل عام ومسألة مراقبة إنتاج وبيع واستخدام وتجارة العديد من أنواع الأسلحة التقليدية، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، هما من المواضيع الهامة في تعزيز السلم والأمن الدوليين. وبوصف النيجر دولة محبة للسلام ومدركة لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، فقد وقعت وصدقت على معظم الصكوك القانونية الإقليمية والدولية ذات الصلة بنزع السلاح، وهي: اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والمواد الأخرى ذات الصلة، التي وقعنا عليها في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، وبرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه لعام ٢٠٠١، والصك الدولي للتعقب، ومعاهدة تجارة الأسلحة لعام ٢٠١٣، التي وقعت عليها النيجر في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٤ وصدقت عليها في ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٥.

ولا تزال منطقة غرب أفريقيا والساحل متضررة بشدة من التداول العشوائي للأسلحة النارية والذخيرة وانتشارها بسبب النزاعات المسلحة وأثرها في هذه المناطق. إن ظهور جماعة بوكو حرام في نيجيريا عام ٢٠٠٩ وانتشارها في جميع أنحاء حوض بحيرة تشاد والأحداث الجارية في ليبيا ومالي في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢ توضح هشاشة تحديد الأسلحة. وبالتالي، فإن مراقبة الأسلحة النارية هدف مشترك في منع نشوب النزاعات المسلحة والإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية. وعلى هذا النحو، فهو يجب أن يظل عنصراً رئيسياً في السياسات العامة من أجل صون السلم والأمن.

ومع أخذ ذلك في الاعتبار، شكّلت النيجر منذ عام ١٩٩٤ لجنة وطنية لجمع ومراقبة الأسلحة غير المشروعة، مكلّفةً على الصعيد الوطني بتنفيذ جميع المعاهدات والاتفاقات والاتفاقيات والقرارات المتعلقة بالأسلحة التي أيدها بلدنا. وهذه اللجنة، التي هي جزء من حكومة رئاسة الجمهورية المدنية، قد وضعت واعتمدت عدة قوانين محلية بشأن تنفيذ معاهدات نزع السلاح. كما اضطلعت، على المستوى التشغيلي، بعدة مشاريع بشأن إزالة الألغام ومكافحة التلوث واسترداد الأسلحة غير المشروعة، بما في ذلك استرداد ٨٠٠ ١ قطعة سلاح، و ١٠٠ لغم مضاد للدبابات، واستخراج ٩٦٠ لغماً مضاداً للأفراد وتدميرها، واستعادة أكثر من ٠٠٠ ١٩ قطعة ذخيرة. وفي الوقت الراهن، وبدعم من شركاء مثل مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا ومكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، تواصل اللجنة برنامجاً شاملاً لحماية وإدارة مخزونات الأسلحة لقوات الدفاع والأمن الوطنية.

ويهدف هذا النوع من الشراكة إلى الإسهام في أمن واستقرار منطقة الساحل من خلال تقديم المساعدة إلى البلدان المعنية بمنع انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار غير المشروع بها وتعزيز الأمن المادي وإدارة المخزونات. وفي هذا الصدد، يحث وفد بلدي على التعاون والمساعدة الدوليين في هذا المجال، لا سيما بسبب التحديات التي تشكلها التطورات التكنولوجية والإلكترونية على النظم الوطنية للتعقب ومراقبة حركة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. كما نشجع المجتمع الدولي على أن يضاعف جهوده بغية تحقيق عالمية معاهدة تجارة الأسلحة، ومن المعروف جيداً أهميتها في مراقبة تحركات الأسلحة على الصعيد العالمي.

السيد نكولوي (بوتسوانا) (تكلم بالإنكليزية): يؤيد وفد بلدي البيانين اللذين أدلى بهما كل من ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة بلدان عدم الانحياز، وممثل نيجيريا باسم مجموعة الدول الأفريقية (A/C.1/71/PV.15 و A/C.1/71/PV.16)، على الترتيب. ومع ذلك، أود أن أدلي ببيان باسم بلدي.

تولي بوتسوانا أهمية كبيرة لتحقيق السلام والأمن الدوليين، وهو السبب الذي يدفعنا إلى الانضمام إلى المجتمع الدولي في الإعراب عن الاستياء من استمرار انتهاكات حقوق الإنسان في ميادين القتال الفعلية في جميع أنحاء العالم حيث أصبح المدنيون الأبرياء ضحايا للقتل بلا رحمة من جانب الفصائل المتحاربة. إن المناقشة المواضيعية بشأن الأسلحة التقليدية أمر بالغ الأهمية لأنها تتناول الأسلحة الأكثر تداولاً والمستعملة على نطاق واسع. وفي هذا الخصوص، لا نزال نشعر بالقلق إزاء النقل والتصنيع والتداول غير المشروع لهذه الأسلحة، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، في مناطق كثيرة من العالم. وفي هذا الصدد، نرى أن تدمير الأسلحة والذخيرة الفائضة والمستولى عليها والمضبوطة والمصادرة والمحجوز عليها هو أمر أساسي لتخفيف عبء إدارة المخزونات الكبيرة والنظم الأمنية المتاحة للتداول غير المشروع.

وقد شارك وفد بلدي في الآونة الأخيرة في اجتماع الدول الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ونشير مع الارتياح إلى الاختتام الناجح لذلك الاجتماع، لا سيما السعي إلى ربط برنامج عمل الأمم المتحدة بشأن الأسلحة الصغيرة مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

تتميز البيئة اليوم بالترابط المعقد والتقدم التكنولوجي والتدفقات الكبيرة للأشخاص والسلع والخدمات. وأي جهد ناجح لمكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يتطلب التعاون على مختلف المستويات بين الدول الأعضاء. وبناء على ذلك، تواصل بوتسوانا تأدية دورها من خلال المشاركة النشطة في منظمات مثل منظمة التعاون الإقليمي بين رؤساء الشرطة في الجنوب الأفريقي واللجان الثنائية المشتركة المعنية بالدفاع والأمن. ونحن نفعل ذلك بهدف القيام بعمليات عابرة للحدود ومنسّقة مع الدول المجاورة من أجل منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته.

وتظل تدابير التعاون والمساعدة حاسمة في تحديد نجاح أو فشل الجهود الوطنية. ولذلك فمن المهم أن تتاح المساعدة المستمرة إلى تلك الدول التي تفتقر إلى المهارات والموارد المطلوبة لكي يتسنى لها تحقيق نتائج ملموسة في تنفيذ برنامج العمل والتدابير الأخرى التي اتفق عليها المجتمع الدولي.

ويقرّ وفد بلادي بأن تُطوّر الدول وتحوز على الأسلحة التقليدية من أجل حماية مصالحها المشروعة. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن نشر هذه الأسلحة لتعزيز وصون السلم والأمن الدوليين. ومع ذلك، نشعر بالقلق إزاء نشر القذائف ذات العيار الكبير، وخاصة تلك التي لها تأثير واسع النطاق. وقد أظهرت النزاعات الأخيرة هذا الجانب بطريقة في غاية التفصيل، من خلال صور التدمير الغاشم للهياكل الأساسية وهدم الممتلكات الذي يُرى من خلال مختلف أشكال وسائط الإعلام مثل التلفزيون، على سبيل المثال.

وعلاوة على ذلك، فإن التطورات التكنولوجية الحديثة، مثل استخدام الطائرات بلا طيار والمركبات الموجّهة عن بُعد والأسلحة المستقلة، قد زادت من تعقيد هذه المسألة. وإذ نسلم بالاحتياجات الاستراتيجية والتشغيلية لهذه الأسلحة، نرى أن هناك حاجة إلى طرح أسئلة جدّية وواقعية بشأن استخدامها. وينبغي أن يسترشد هذا الحوار بالمجموعة الراسخة للقانون الدولي العام، مثل القانون الدولي الإنساني، في جملة أمور.

وأخيراً، فإن جميع المقتنيات من الأسلحة الصغيرة والكبيرة تأتي بأسعار باهظة، مما يؤدي بالتالي إلى ظهور تكلفة الفرصة

البديلة. وبالنسبة لمعظم الدول، يتم تحويل الموارد الشحيحة لشراء الأسلحة فيما برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية مهملة. ولهذا أثر سلبي على رغبتنا كقادة في توفير حياة أفضل لشعبنا. ولا شك في أن خطة عام ٢٠٣٠ ستتأثر حقاً.

وفي الختام، أود أن أكرر أن الأمن والتنمية مرتبطان ارتباطاً لا ينفصم، وأن غياب أحدهما لا بد من أن يؤثر سلباً في الآخر. ويمكن للجنة الأولى أن تطمئن إلى أن دعم بوتسوانا مكفول لجهود المجتمع الدولي الرامية إلى تعزيز السلام والأمن الدوليين.

السيد لي تشونجيي (الصين) (تكلم بالصينية): ما انفكت الحكومة الصينية تعلّق أهمية كبيرة على مختلف المسائل الناشئة عن الأسلحة التقليدية. وتعتقد الصين أنه ينبغي تعزيز الآليات القانونية باستمرار من أجل موازنة الاحتياجات الأمنية العسكرية مع الشواغل الإنسانية لجميع البلدان.

لقد أدّت الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة دوراً لا غنى عنه في معالجة الشواغل الإنسانية التي يسببها الاستخدام العشوائي للأسلحة التقليدية. وإن الصين، بوصفها من الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية وبروتوكولاتها الخمسة، قد أوفت بإخلاص بالتزاماتها بموجب هذه الصكوك، وشاركت بنشاط في التعاون الدولي، وشجّعت البلدان التي لم تفعل ذلك بعد على الانضمام إلى الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها.

والصين ملتزمة بتقديم المساعدة الإنسانية الدولية. فمنذ عام ١٩٩٨، قدّمت الحكومة الصينية الهبات والتبرعات العينية واستضافت برامج التدريب.

وفي مجال إزالة الألغام، قدمت الصين مساعدات إنسانية تزيد قيمتها على ٩٠ مليون ين لأكثر من ٤٠ بلدان ودربت ما يربو على ٥٠٠ من المهنيين والتقنيين. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ أعلن الرئيس شي جينبينغ، أمام مؤتمر قمة الأمم المتحدة لحفظ السلام الذي رعته الجمعية العامة، عن عزم الصين على تنفيذ ١٠ من برامج المساعدة على إزالة الألغام خلال السنوات الخمس القادمة. وتواصل الصين بنشاط الوفاء بالتزاماتها عبر تنفيذ البرامج ذات الصلة. وتستمر الآن في نانجينغ الدورة التدريبية على إزالة الألغام في كمبوديا. وستوفر الصين أيضا المواد والمساعدة الإنسانية إلى مصر ولاوس هذا العام.

وقد حظيت الشواغل الإنسانية الناجمة عن منظومات الأسلحة الفتاكة ذاتية التشغيل باهتمام دولي متزايد خلال السنوات الأخيرة. وتؤيد الصين إجراء المناقشات المستمرة والمتعمقة بشأن هذه المسألة كي يتسنى تعزيز التفاهم المتبادل والتوصل تدريجيا إلى توافق في الآراء بين البلدان بما يمكّنها من التصدي بصورة مشتركة للتحديات التي تشكلها تلك المنظومات.

وقد أصبحت الأجهزة المتفجرة المرتجلة أداة رئيسية تستخدمها المنظمات الإرهابية والإجرامية والمتطرفة لخلق الفوضى. وما تزال الصين ملتزمة بممارسة رقابة صارمة على المتفجرات التي يستخدمها المدنيون والترسانات العسكرية، بالإضافة إلى المواد الكيميائية التي يمكن استخدامها في إنتاج الأجهزة المتفجرة المرتجلة. وما برحت تشارك بنشاط أيضا في المناقشات الدولية ذات الصلة.

ويزداد حاليا انتشار القوى الإرهابية والمتطرفة التي تحرص على استمرار الاضطرابات وتفاقم الأزمات الإنسانية في بعض المناطق. وازداد الوضع سوءا من جراء الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بالإضافة إلى تحويل بعض البلدان لهذه الأسلحة بصورة غير مسؤولة إلى الجهات الفاعلة من غير الدول. وترى الصين أن من الضروري معالجة أعراض هذه المسائل وأسبابها الجذرية. فأولا، من المهم التعامل مع الأمم المتحدة بوصفها القناة الرئيسية لتيسير التنفيذ الكامل والفعال لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والصك الدولي للتعقب. ثانيا، ينبغي أن تتحمل الحكومات

المسؤولية الرئيسية عن مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة، والتقيد بمبدأ عدم التدخل وتسوية النزاعات بالوسائل السياسية والدبلوماسية بهدف تهيئة الظروف للحل النهائي لمشكلة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ثالثا، يجب علينا حظر نقل الأسلحة إلى الجهات من غير الدول، وهو أمر أساسي لضمان عدم انتشار الأسلحة الصغيرة وصون السلم والأمن الإقليميين والدوليين. وينبغي أن يكون هذا قاعدة مقبولة لجميع الأطراف المعنية.

وتؤيد الصين التدابير الدولية اللازمة لتنظيم تجارة الأسلحة الدولية. وقد شاركت صورة بناءة في مفاوضات معاهدة تجارة الأسلحة، وفي مؤتمر الدول الأطراف بصفة مراقب، ما يدل على تأييدنا التام لغرض المعاهدة. ولن تكف الصين عن بذل الجهود الرامية إلى إقامة نظام عادل لتجارة الأسلحة على النطاق الدولي، فضلا عن التصدي على النحو الواجب لعمليات نقل الأسلحة بطريقة غير مشروعة لأجل صون السلم والاستقرار الإقليميين والدوليين.

وتولي الصين أهمية لمراعاة الشفافية العسكرية، وهي ملتزمة بتعزيز الثقة العسكرية المتبادلة مع البلدان الأخرى. وقدمت الصين في وقت مبكر خلال السنوات الأخيرة هذه، عدة تقارير إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية بشأن عدد الأسلحة التي تم نقلها خلال العام الماضي، وشاركت بنشاط في أعمال فريق الخبراء الحكوميين. والصين ملتزمة بتعزيز عالمية وفعالية السجل، وستواصل بذل جهودها في هذا الصدد.

السيد روباتجازي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): يؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/71/PV.15).

وتكرر جمهورية إيران الإسلامية التأكيد على الحق السيادي الأصيل لجميع الدول في حيازة وتصنيع واستيراد الأسلحة التقليدية والاحتفاظ بها من أجل الدفاع عن النفس وتلبية الاحتياجات الأمنية المشروعة. وإذ تتشاطر إيران الشعور بالقلق إزاء تزايد الإنفاق العسكري العالمي، فإنها تتفق مع رأي الأمين العام القائل بأنه ما دام عالمنا قد أصبح مفرطا في التسلح في حين تعاني جهود السلام من نقص التمويل، فإن علينا أكثر من ذي قبل، مضاعفة الجهود الدولية الموجهة إلى ”أقل تحويل لموارد العالم البشرية والاقتصادية إلى التسلح“ على النحو الوارد في المادة ٢٦ من ميثاق الأمم المتحدة.

وتكتسي مثل هذه الجهود أهمية قصوى في منطقة مثل الشرق الأوسط، حيث يتسم الوضع الأمني بالتعقيد سلفا – نتيجة لحيازة النظام الإسرائيلي للأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، بالإضافة إلى ترسانة هائلة من الأسلحة التقليدية الهجومية، علاوة على سياسته التوسعية. وقد تفاقم هذا الوضع في السنوات الأخيرة بفعل التدفقات الكبيرة للمقاتلين الإرهابيين الأجانب والعدوان على اليمن وتدفق واردات الأسلحة الهائلة من بلدان بعينها غنية بالنفط، مع مضاعفة زيادة الميزانية العسكرية لهذه البلدان.

وعلى الرغم من تأثرها سلبا بمثل هذه الأوضاع، فما تزال جمهورية إيران الإسلامية تعدُّ إحدى أدنى الدول في مستويات الإنفاق العسكري في منطقة تشهد زيادة كبيرة في عدد الأسلحة التي اشترتها دولة معيّنة غنية بالنفط في الخليج الفارسي، تمكّنت لوحدها من زيادة مبيعات الأسلحة عالميا بما يربو على ١٠ في المائة في عام ٢٠١٥. وبالتالي، أصبحت تلك الدولة في صدارة قائمة أكبر البلدان المستوردة للأسلحة في العالم. وتستخدم تلك الأسلحة – التي يستورد معظمها من البلدان الغربية، وخاصة الولايات المتحدة والمملكة المتحدة – بواسطة التحالف الذي تقوده السعودية وتدعمه الولايات المتحدة في عدوانه الذي استمر ٢٠ شهرا على اليمن. وتتمثل آخر الفظائع الناجمة عن هذا العدوان في القصف المتعمد لتشييع جنازة قتل فيه ما لا يقل عن ١٥٠ مدنيا في حين أصيب ٥٠٠ آخرون.

واستخدم النظام الإسرائيلي، الذي تدعمه الولايات المتحدة أيضا، والمملكة العربية السعودية كلاهما تلك الأسلحة

لتدمير المنازل والمستشفيات والمدارس والأسواق والمساجد، وقتل المدنيين وفرض حصار وحشي مستمر على سكان غزة واليمن على التوالي. ويرتكب كلاهما باختصار جميع الجرائم الدولية الأربع الكبرى: الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب وجريمة العدوان. وتيسر صادرات الأسلحة ارتكاب مثل هذه الجرائم.

ولأجل منع حدوث تلك الجرائم على وجه التحديد، أصرت إيران على إدراج مشروع معاهدة لحظر تصدير الأسلحة إلى المعتدين والمحتلين الأجانب خلال المفاوضات بشأن معاهدة تجارة الأسلحة. بيد أن ذلك الاقتراح قوبل بالرفض من جانب دول معيّنة ما تزال تدعي تصدير الأسلحة بطريقة مسؤولة، في حين أنها تشارك الآن في أكبر صفقات الأسلحة المبرمة مع أولئك الذين يتجاهلون القانون الدولي الإنساني ويواصلون سفك دماء الأطفال اليمنيين الأبرياء.

وندعو بقوة إلى وقف صادرات الأسلحة هذه غير المسؤولة. وندعو بالمثل أيضا إلى تكثيف الجهود الرامية إلى منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وبوصفنا بلدا يشارك بنشاط في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والتي ترتبط أيضا بالإرهاب والاتجار بالمخدرات، تشدد إيران على أهمية التنفيذ الكامل للصك الدولي للتعقب، وبرنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة، إذ ما يزال كلاهما يمثّل الإطار الدولي الرئيسي في ذلك الصدد.

وتتابع إيران عن كثب المناقشات الجارية بشأن الشواغل الإنسانية المتصلة بالتطبيقات العسكرية لبعض التكنولوجيات الجديدة والناشئة. وبالنظر إلى الطبيعة التقنية المتطورة لهذه التكنولوجيات وعدم موثوقية المعارف المشتركة فيما يتعلق بتعاريف ونطاق تلك التكنولوجيات وجوانبها المختلفة، نرى أنه ينبغي أن تركز المناقشات في هذه المرحلة كليا على هذه الجوانب من المسألة. في الوقت نفسه، ونظرا للطابع المزدوج لمعظم هذه التكنولوجيات، فإنه يتعين علينا بذل أقصى الجهود اللازمة لبناء تفاهم مشترك على دور هذه التكنولوجيات وآثارها المحتملة على التنمية المستدامة للمجتمعات.

وغني عن القول، أنه لكي تكون هذه المناقشات موجهة نحو تحقيق النتائج على نطاق واسع، فإنه يجب إجراؤها على أساس ولاية واضحة من قبل الجمعية العامة وفي إطار الهيئات المختصة في الأمم المتحدة، وأن تكون مفتوحة للمشاركة المتساوية لجميع الدول وليس لمجموعة الدول التي هي أطراف في اتفاقية معيّنة، وأن تُجرى بطريقة شفافة وشاملة للجميع. والأهم من ذلك، يجب أن تستند إلى توافق الآراء. ويبيِّن حقيقة ارتباط تلك المسائل ارتباطا وثيقا بالحقوق الضمانية للدول وشواغلها ومصالحها – ما يعني عدم تحديدها والبت فيها في غياب تلك الدول – مدى أهمية مراعاة تلك المبادئ.

وفي ذلك السياق، فإن من الجدير بالذكر أيضا أنه لن يكون مجديا في هذه المرحلة المبكرة من هذه المناقشات: إصدار أي إعلانات مشتركة، أو تحديد مبادئ جديدة على نحو يخدم المصالح الذاتية، أو إجراء مناقشات ضمن دائرة مغلقة من الدول، سواء في إطار الأمم المتحدة أم خارجها. وفيما يتعلق بعملية المناقشات هذه ونهجها، فإننا نرى أنه ينبغي أن تتم المناقشات تدريجيا، مع اتباع نهج شامل على أوسع نطاق ممكن، ومراعاة شواغل ومصالح جميع الدول بطريقة متوازنة وغير تمييزية. وقبل كل شيء، ينبغي أن يتمثل المبدأ الأساسي الذي يحكم مثل هذه المناقشات في وجوب التقيد الصارم بالحق الأصيل لجميع الدول في الأمن والدفاع عن النفس والحق الثابت لجميع الدول في التنمية، بما يكفل عدم المساس بحقوقها في الدفاع والأمن وتلبية الاحتياجات الإنمائية.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في التكلم ممارسة لحق الرد. وأود أن أذكّر الوفود بأن المدة المقررة للإدلاء بالبيان الأول ممارسة لحق الرد تقتصر على ١٠ دقائق، والبيان الثاني على خمس دقائق فقط.

السيد يرماكوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): اليوم، ومن وراء لوحة اسم هذا البلد القريب إلى قلوبنا، أوكرانيا، وهو بلد سيبقى جارنا إلى الأبد في حين يبقى شعبه شقيقا لنا، وجّه ممثل أوكرانيا اتهامات سخيفة لبلدي روسيا، ويتعين علينا الرد عليها للأسف.

فلا أرى مغزى لمناقشة هذه المسألة في اللجنة الأولى. وحسب فهمنا، فليس لما قيل أي صلة بالواقع، وليس له أي صلة بالمناقشة التي تجري هنا في اللجنة الأولى. ومع ذلك، أود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن مواساتنا لشعب أوكرانيا، إخواننا الذين نرتبط بهم بـ ١ ٠٠٠ عام من التاريخ المشترك. وقد كنا وسنظل دائما أسرة واحدة.

وهناك من أشعل نيران الحرب في دارنا المشتركة في شباط/فبراير ٢٠١٤. ففي كييف، أطاحت حركة مسلحة مناهضة للدستور بالحكومة، وقد حظيت – للمفاجأة الكبيرة بالنسبة لنا – بدعم من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي. وتولى سدة الحكم غلاة القوميين الموالين للفاشية وتسببوا في إشعال حرب أهلية دامية في البلد. وأقصى قادة كييف بدنيا أولئك الذين عبّروا عن آرائهم المناهضة للإطاحة بالحكومة، وبالتالي وُصِف جميع السكان في جنوب البلد – أي ما يزيد على ٥ ملايين نسمة – بأنهم إرهابيون. وأرسلت سلطات كييف قوات الجيش النظامي إلى هناك لاستخدام المدفعية الثقيلة والذخائر العنقودية ضد شعبها، وشرعت في تدمير البنى التحتية مثل رياض الأطفال والمدارس والمستشفيات ومنازل المتقاعدين.

ووفقا لعدة إحصاءات، بما فيها التي نشرتها بعض بلدان منظمة حلف شمال الأطلسي، قتلت سلطات كييف سلفا نحو ١٠ ٠٠٠ من مدنييها في جنوب أوكرانيا. وبطبيعة الحال، فقد حمل السكان المقيمون في تلك المنطقة السلاح وبدأوا الدفاع عن أنفسهم. وينبغي ألا ننسى أنهم بارعون جدا في ذلك، كيف لا وهم أبناء وأحفاد ذات الأشخاص الذين حاربوا ذات السلطات الموالية للفاشية التي جاءت إلى أوكرانيا أثناء عدوان هتلر عام ١٩٤١.

ولم نتمكن من الاتفاق على اتفاقات مينسك لحل الأزمة الأوكرانية المحلية في شباط/فبراير ٢٠١٥ إلا بفضل جهود قادة ألمانيا وروسيا وفرنسا. ومن الأهمية بمكان أن ننوه إلى أن الرئيس بوروشينكو، الذي جاء إلى السلطة بعد الإطاحة بالحكومة، قد وقّع تلك الاتفاقات أيضا.

وتقتضي تلك الاتفاقات اتخاذ الإجراءات اللازمة من قبل سلطات كييف. ويجب عليها تحديدا، إنهاء الهجمات المسلحة على المدنيين في جنوب البلد. ويجب عليها أيضا إعلان العفو والتبادل الكامل للأسرى. ويجب عليها أيضا إجراء إصلاحات دستورية. ويجب على مسؤوليها المجيئ إلى طاولة المفاوضات. ويجب عليها إعطاء الفرصة للسكان المقيمين في الجنوب الشرقي من البلد الفرصة لتحديد مستقبل تنميتهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية – على أن يتم هذا – وأؤكد – داخل حدود الدولة الأوكرانية.

فماذا لدينا الآن من النتائج؟ ما يزال يتعين على السلطات الأوكرانية الوفاء بجميع تلك المتطلبات اللازمة. وهناك بالطبع أسباب معروفة جيدا لهذا: وهي أن تنفيذ اتفاقات مينسك سيؤدي إلى إنهاء الأزمة الداخلية في أوكرانيا، الأمر الذي يؤدي بدوره إلى إنشاء نظام دستوري في البلد تتم بموجبه عاجلا أم آجلا مساءلة السلطات الأوكرانية الحالية عن الأفعال الإجرامية الدموية المرتكبة ضد مواطنيها. وكما رأينا، فليست هناك حدود لهذه الجرائم.

ونعلم أنه عُقِد اجتماع آخر قبل يومين في برلين بين قادة ألمانيا وفرنسا وروسيا، وحضره أيضا الرئيس بوروشينكو. وطالب قادة ألمانيا وفرنسا وروسيا بأن ينفذ القائد الأوكراني أحكام اتفاقات مينسك، التي أود أن أضيف أنه قد وافق عليها مجلس الأمن، فضلا عن أنها ملزمة قانونا. وبالتالي، فإنها الصك الوحيد الذي يمكّن من تسوية الحالة في أوكرانيا.

ويحدونا الأمل في أن تعود السلطات في كييف إلى رشدها وتضع حدا لهذه الحرب ضد سكانها. وعندئذ، ستكون لممثل ذلك

البلد عبارات أخرى يلقيها علينا هنا في اللجنة الأولى من وراء لوحة اسم أوكرانيا الجميلة نفسها وباسم شعب أوكرانيا الطيّب.

السيد ليشينكو (أوكرانيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أيضا أن أمارس حق الرد، وأن أستجيب لرد ممثل روسيا المطول والمثير للاهتمام على بياننا.

وباختصار، يتمسك الوفد الأوكراني ببيانه السابق، ويود أن يشدد على أن النزاع في مناطق معينة في دونيتسك ولوهانسك قد نشب بسبب العدوان الروسي على أوكرانيا، الذي بدأ باحتلال جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي.

وفيما يتعلق باتفاقات مينسك، أود أن أشدد، دون الخوض في التفاصيل، على أن أوكرانيا تمتثل امتثالا تاما لالتزاماتها بموجب الاتفاقات.

ونود أن ندعو الاتحاد الروسي إلى وقف التشديد في جميع بياناته على أن النزاع في شرق أوكرانيا منشؤه نزاع داخلي أوكراني. فذلك ليس صحيحا، وهو ما يعلمه تماما زملاؤنا الروس. فإذا ما سحب ذلك البلد أسلحته وأفراده العسكريين من أراضينا، فإن في الإمكان تسوية النزاع في منطقة دونباس سلميا، وربما على الفور ودون أي مساعدة خارجية.

السيد ميكوليسكي (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): آخذ الكلمة لممارسة حق الرد على البيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الروسي.

تعرب الولايات المتحدة عن رفضها لادعاءات روسيا ضد الولايات المتحدة، إذ أنها ليست سوى محض دعاية. وقد انتهكت روسيا ميثاق الأمم المتحدة والتزاماتها الدولية بواسطة إجراءاتها العسكرية الانفرادية في أوكرانيا، بما في ذلك احتلال القرم بالقوة، وإدخال القوات الروسية في شرق أوكرانيا. وأود أن أشدد القول بأن القرم ما تزال جزءا من أوكرانيا، وهي كذلك بموجب اعتراف المجتمع الدولي. وندين الاحتلال الروسي للقرم والعمليات العسكرية الجارية في شرق أوكرانيا، وندعو إلى إنهائهما فورا.

السيد يرماكوف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): إن كنت صادقا، فإننا نشهد ضربا من العناء والعنت من جانب الإدارة الأمريكية المنتهية ولايتها، وأولئك الذين يجلسون خلف لوحة أوكرانيا حاليا. فبطبيعة الحال، لم يكن هناك عدوان من جانب الاتحاد الروسي في أوكرانيا، ولن يحدث عدوان كهذا تحت أي ظرف كان. وربما يكون هذا ليس ما تود سماعه الإدارة الأمريكية الحالية.

وفيما يتعلق بالقرم، فقد حُلّت هذه المسألة بمعناها التاريخي. ففي الاستفتاء الذي أُجري بشأن المسألة، دعت نسبة ٩٥ في المائة من سكان القرم إلى الاستقلال عن الحكومة التي أطاحت بالحكومة السابقة في أوكرانيا. ومن ثم طلب السكان العودة إلى روسيا. وبالتالي، فقد حُلّت هذه المسألة تاريخيا وإلى الأبد، شئنا ذلك أم أبينا. وقد كانت القرم وتظل جزءا من الاتحاد الروسي بلا منازع. وقد أُسدل الستار على هذه المسألة.

السيد ليشينكو (أوكرانيا) (تكلم بالإنكليزية): نحن نرفض تماما زعم ممثل الاتحاد الروسي بأن القرم أرض تقع في نطاق الاتحاد الروسي، وأن هذه المسألة قد سُوِّيت.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.